


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/11/5
21 July 2011

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة

بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الحادي عشر

حيدر آباد، الهند، 8-19 أكتوبر/تشرين الأول 2012

البنادان 1-7 و 2 من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير الاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية المفتوحة العضوية المخصصة لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها

مقدمة

ألف - معلومات أساسية

1- عقد الاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية المفتوحة العضوية المخصصة لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها (اللجنة الحكومية الدولية)، عقد في مقر منظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو)، في مونتريال من 5 إلى 10 يونيو/حزيران 2011. وسبق الاجتماع حلقة عمل بشأن بناء القدرات في مجال الحصول وتقاسم النافع، عقدت يومي 4 و 5 يونيو/حزيران واجتماع تحضيري للجنة الحكومية الدولية، عقد يوم 5 يونيو/حزيران 2011.

باء - الحضور

2- حضر الاجتماع ممثلو الأطراف والحكومات الأخرى التالية أسماؤها: الجزائر، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بروندي، كمبوديا، الكامرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إثيوبيا، الاتحاد الأوروبي، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، هندوراس، هنغاريا، الهند، اندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، إيطاليا، اليابان، كيريباتي، ليبيريا، مدغشقر، ملاوي، مالي، موريتانيا، المكسيك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، النيجر، النرويج، بالاو، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، دولة

قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت كيتس ونيفس، سانت لوسيا، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيشيل، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، إسبانيا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور-ليشتي، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، فانواتو، فييت نام، وزامبيا.

3- وحضر أيضا مراقبون عن الهيئات والوكالات المتخصصة والهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة التالية أسماؤها: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومرفق البيئة العالمية، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة، وشعبة القانون البيئي والاتفاقيات البيئية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومعهد الدراسات العليا بجامعة الأمم المتحدة، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية.

4- وكانت المنظمات التالية ممثلة أيضا بمراقبين:

Andes Chinchasyo; Association ANDES; Berne Declaration; Biotechnology Industry Organization; Bioversity International; Botanic Gardens Conservation International; Canadian Friends Service Committee (Quakers); Center for International Sustainable Development Law; Centre for International Sustainable Development Law; Chibememe Earth Healing Association; College of the Atlantic; Comisión Centroamericana de Ambiente y Desarrollo; Conservation International; ECOROPA; Evangelischer Entwicklungsdienst e.V; First Nations Confederacy of Cultural Education Centres; First Peoples Human Rights Coalition ; Fridtjof Nansen Institute; Grand Council of the Crees (Eeyou Istchee); IKANAWTIKET, Maritime Aboriginal Peoples Council; Institut du développement durable et des relations internationales; Institute for European Studies; Instituto Indígena Brasileño para Propiedad Intelectual; International Chamber of Commerce; International Union for the Protection of New Varieties of Plants; IUCN - International Union for Conservation of Nature; Kobe University; Leibniz-Institut für Evolutions und Biodiversitätsforschung - Museum für Naturkunde - Humboldt-Universität zu Berlin; McGill University; McGraw Hill; Metis National Council; National Center for Seeds and Seedlings; Natural Justice (Lawyers for Communities and the Environment); Nepal Indigenous Nationalities Preservation Association (NINPA); Red de Mujeres Indígenas sobre biodiversidad; Seneca International; Stratos Inc. - Strategies to Sustainability; Tebtebba Indigenous Peoples' International Centre for Policy Research & Education; Third World Network; Tulalip Tribes; Université de Montréal (Canada); University of Edinburgh - School of Law; University of Illinois - Chicago; University of Montreal - Faculty of Sciences; University of Rome Sapienza; Ville de Montpellier; and World Future Council.

البند 1 - افتتاح الاجتماع

5- افتتح الاجتماع السيد كازواكي هوشينو، وزارة البيئة في اليابان، بالنيابة عن السيد ريو ماتسوموتو، وزير البيئة في اليابان ورئيس الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، في الساعة 15:30 يوم الأحد، 5 يونيو/حزيران 2011. ورحب السيد هوشينو بالمشاركين في الاجتماع وقرأ عليهم بياناً من وزير البيئة، الذي أقر فيه الوزير بالحكمة والجهود الجماعية لجميع المشاركين في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي. وقال إن استعدادهم لإيجاد حل وسط، أسهم في اعتماد بروتوكول ناغويا في 29 أكتوبر/تشرين الأول 2010. وأضاف أن النفاذ المبكر لبروتوكول ناغويا وتنفيذه سيساعد على ضمان مساهمة استخدام الموارد الجينية في تحقيق رفاهية البشر، وأن المنافع الناشئة عن استخدام هذه الموارد ستخصص على نحو سليم لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام.

6- وأضاف أنه خلال الجولة الختامية من المفاوضات في الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، كانت اليابان قد أعلنت أنها ستقدم مساهمة تبلغ مليار ين لدعم البلدان النامية في أنشطتها لتعزيز بناء القدرات في مجال الحصول

وتقاسم المنافع. وبناء عليه، أنشئ صندوق استثماري جديد متعدد المانحين في مارس/آذار 2011، يعرف باسم "صندوق تنفيذ بروتوكول ناغويا"، ومن المأمول فيه أن يساهم المانحون الآخرون والقطاع الخاص في ذلك الصندوق. وأرسل خطابا أيضا إلى جميع وزراء البيئة في 25 مايو/أيار 2011 يطلب منهم دعمهم لتنفيذ بروتوكول ناغويا.

7- وأعرب الوزير أيضا عن تقديره العميق لبلدان كثيرة عرضت دعمها الكريم إلى اليابان في جهود الإنقاذ والاستعادة بعد الزلزال والتسونامي المدمر اللذين ضربا البلاد في شهر مارس/آذار 2011. وأضاف أن بلاده ستواصل جهودها لإعادة بناء المناطق المنكوبة، ولكن ذلك لن يؤثر على مسؤولياتها كرئيس لمؤتمر الأطراف. وأضاف أن اليابان ما زالت ملتزمة ببذل أقصى جهودها نحو تيسير النفاذ المبكر لبروتوكول ناغويا.

8- وذكر السيد هوشينو المشاركين بأن الغرض من الجلسة الأولى للاجتماع، المنعقدة بعد ظهر اليوم، هو معالجة الشؤون التنظيمية، وبالتحديد انتخاب أحد الرئيسين المشاركين للجنة الحكومية الدولية، فضلا عن الأعضاء العشرة في مكتب اللجنة الحكومية الدولية. وكان مؤتمر الأطراف قد قرر في الفقرة 11 من مقرره 1/10، أن يسبق الاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية اجتماع تحضيرى لانتخاب أعضاء مكتبها والاتفاق على الشؤون التنظيمية. ولذلك، دعا ممثل الرئيس للجنة إلى النظر في البند 2-1 من جدول الأعمال من أجل معالجة هذه المسائل قبل العودة إلى المسائل الجوهرية في جدول الأعمال والبيانات الافتتاحية.

1-1 الكلمات الافتتاحية

9- في الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، قدم عرض بالفيديو من السيد إدوارد نورتن، سفير النوايا الحسنة للأمم المتحدة للتنوع البيولوجي.

10- وأدلى ببيانات أيضا السيدة هيلين ماندرو، عمدة مونيبييه، فرنسا، والسيدة مونيكا باربو، المسؤولة التنفيذية الرئيسية لمرفق البيئة العالمية (GEF)، والسيد أحمد جغلاف، الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي.

11- وأدلى ببيانات افتتاحية أيضا ممثلو المجموعات الإقليمية.

1-1-1 الكلمة الافتتاحية للسيد إدوارد نورتن،

سفير النوايا الحسنة للأمم المتحدة للتنوع البيولوجي

12- قال السيد إدوارد نورتن، سفير النوايا الحسنة للأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، متحدئا من خلال شريط فيديو من كينيا، إن بروتوكول ناغويا كان فتحا في تحقيق أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي، وخصوصا الأهداف المتعلقة بالحصول على الموارد الجينية والتقاسم المنصف للمنافع. وأعرب عن أفضل تمنياته للجنة الحكومية الدولية في عملها وحث البلدان على التصديق على كل من بروتوكول ناغويا واتفاقية التنوع البيولوجي واعتمادهما من أجل وقف فقدان الكارثي للتنوع البيولوجي.

2-1-1 الكلمة الافتتاحية للسيدة هيلين ماندرو، عمدة مونيبييه، فرنسا

13- قالت السيدة هيلين ماندرو، عمدة مونيبييه، بفرنسا، إنها بصفتها طبيبة وعمدة لثامن أكبر مدينة في فرنسا، كانت تدرك منذ وقت طويل القيمة الحقيقية للتنوع البيولوجي، سواء كمصدر مهم للأدوية الجديدة أو كجزء لا يتجزأ من تراث كل بلد من البلدان. ولاحظت أن التحول المتزايد لسكان العالم إلى المناطق الحضرية جعل من

الضروري للسلطات المحلية أن تتولى المسؤولية في تثقيف المواطنين ابتداء من سن مبكر حول الحفاظ على التنوع البيولوجي. وأضافت أن مونبيليه، تحقيقاً لهذا الغرض، ستستضيف في مايو/أيار 2012، المؤتمر الثالث عشر للجمعية الدولية للبيولوجيا الإثنية، وهو يمثل حدثاً رئيسياً يتوقع أن يشارك فيه عدد كبير من ممثلي الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وحثت على أن يحضر هذا المؤتمر أكبر عدد ممكن من الأفراد.

3-1-1 الكلمة الافتتاحية للسيدة مونيك باربو، المسؤولة التنفيذية الرئيسية لمرفق البيئة العالمية

14- قالت السيدة مونيك باربو، المسؤولة التنفيذية الرئيسية لمرفق البيئة العالمية، إنه من دواعي الشرف والسرور أن تحضر الاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية الذي يتعين أن يتناول بالبحث عدداً من القضايا المهمة المتعلقة بالتصديق على بروتوكول ناغويا وتنفيذه، بما في ذلك، ضمن أمور أخرى، غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، وبناء القدرات وزيادة التوعية. وقالت إن مرفق البيئة العالمية ينظر إلى دوره باعتباره الآلية المالية لاتفاقية التنوع البيولوجي، بقدر بالغ من الجدية، كما ظهر من خلال اعتماد الترتيبات الخاصة بتشغيل صندوق تنفيذ بروتوكول ناغويا (NPIF)، التي اعتمدها مجلس مرفق البيئة العالمية في اجتماعه الأربعين. وأضافت أنه يمكن إنشاء الصندوق الاستئماني هذا المتعدد المانحين بفضل الدعم السخي والذي لا يكف من حكومة اليابان والتعهدات الجديدة من حكومات فرنسا والنرويج وسويسرا. وذكرت أن الصندوق سيوفر موارد مالية لتمويل الأنشطة الرامية إلى دعم التصديق على بروتوكول ناغويا ونفاذه في وقت مبكر وتنفيذه. وقالت إن العدد المتزايد للجهات المانحة المهتمة بالإسهام في الصندوق يعد انعكاساً لأهمية هذه الآلية، وأعربت عن ثقها في أن تبادر بلدان أخرى إلى تقديم مساهماتها.

15- وأضافت أنه من المشجع أن أكثر من 20 طرفاً قد وقع الآن على البروتوكول، وأفادت الاجتماع بأن الأطراف ستتاح لها الفرصة لاستعمال بعض الأموال المتعهد بها للقيام بمشاريع ابتكارية وتعاونية بحق مع القطاع الخاص. وقالت إن بروتوكول ناغويا أوجد فرصاً جديدة للنهوض بالبحث العلمي وحفظ التنوع البيولوجي، ومع افتراض وجود إطار قانوني قوي، فإن اتفاقاً بشأن التطوير والتنفيذ في مجال الحصول وتقاسم المنافع، سيسمح للبلدان المقدمة بأن تزيد من قيمة مواردها الجينية وتشارك بصورة أنشط في السوق. غير أنه لكي تستفيد الدول المقدمة بشكل حقيقي من المنافع المحتملة للاتفاقات حول الحصول وتقاسم المنافع، يجب على جميع الأطراف التصديق على البروتوكول ووضع هيكل قانوني وتنظيمي على المستوى الدولي يكون جذاباً للمستثمرين. وفي الختام، قالت إنها على ثقة من أن بروتوكول ناغويا والأموال المتاحة من خلال صندوق تنفيذ بروتوكول ناغويا، ستوفر حافزاً قوياً للتصديق على البروتوكول، وتقدم بذلك أداة قوية لحفظ التنوع البيولوجي وإدامته على مدى الأجيال القادمة.

4-1-1 الكلمة الافتتاحية للسيد أحمد جغلاف،

الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي

16- أعلن السيد أحمد جغلاف، الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي عن إطلاق موقع شبكي جديد للاتفاقية، يحتوي على وصلة معززة بشأن تنفيذ بروتوكول ناغويا. وقال إن الموقع الشبكي سيتاح الآن باللغة العربية، بمساعدة سلطات المملكة العربية السعودية، إضافة إلى اللغتين الفرنسية والإسبانية. وأعرب عن أمله أن يعمل الموقع الشبكي يوماً ما بجميع اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة.

17- وشكر عمدة مونبيليه على حضورها الاجتماع والتزامها بعملية "توأمة المدن" التي أعلنت في ناغويا في أكتوبر/تشرين الأول 2010. ورحب أيضا بجميع المشاركين في مدينة مونتريال وأشد بالسلطات الكندية الفيدرالية وسلطات المقاطعات والسلطات المحلية على دعمها المستمر للأمانة وعلى تقديمها مساحة جديدة للمكاتب. وبالإضافة إلى ذلك، شكر سفير النوايا الحسنة للأمم المتحدة للتنوع البيولوجي على العرض الذي قدمه والذي شرح كيف أن بروتوكول ناغويا أصبح حدثا تاريخيا. وأضاف أن مرفق البيئة العالمية، تحت قيادة السيدة باربو، أظهر أيضا قيادة مميزة في مساعدة البلدان في تحقيق التاريخ المستهدف لإنفاذ بروتوكول ناغويا، واعتمد مشروعا متوسط الحجم قيمته مليوني دولار أمريكي للإنفاذ المبكر للبروتوكول والتصديق عليه. وذكر علاوة على ذلك أنه بمبادرة من اليابان، التي قدمت مساهمة بمليار ين، أنشأ مرفق البيئة العالمية صندوقا استثماريا مخصصا للمساعدة في تنفيذ البروتوكول.

18- وذكر أن اعتماد بروتوكول ناغويا في 29 أكتوبر/تشرين الأول 2010 كان علامة على قدوم عصر جديد. وأضاف أن 193 طرفا حضر الاجتماع التاريخي في ناغويا والتزام بمواصلة الإسهام في التنمية المستدامة وذلك بالاتفاق على تقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية على أساس عادل ومنصف. وذكر أن هذا الإنجاز ما كان ليتحقق لولا مساهمات الأطراف، أو بدون المساهمة التي قدمها الرئيسان المشاركان، وطلب من الوفد الكندي إبلاغ السيد تيموثي هودجز عن تقدير المشاركين. وقال إن اعتماد البروتوكول لم يكن من الممكن بدون القيادة الرائعة لشعب وحكومة اليابان، وأعرب عن تعازيه لهذا البلد عن معاناته بعد زلزال وتسونامي 11 مارس/آذار 2011.

19- وقال إن الغرض من الاجتماع الحالي وضع أساس لمرحلة تنفيذ البروتوكول. وشجع جميع الأطراف في الاتفاقية البالغ عددها 193، على مواصلة العمل على أساس هذا الزخم والتوقيع على بروتوكول ناغويا والتصديق عليه في أقرب وقت ممكن، مع الأخذ في الحسبان أن السيد بان كي-مون، الأمين العام للأمم المتحدة، دعا جميع الأطراف إلى التعجيل بدخول البروتوكول حيز النفاذ من أجل خدمة التنمية المستدامة ودعمها للأهداف الإنمائية للألفية، وأن 24 بلدا وقعت عليه بالفعل. وقال إن المشاركين في الاجتماع الحالي أمامهم فرصة فريدة للتأكد من أن أول اجتماع لمجلس إدارة البروتوكول سيعقد مباشرة مع قمة حيدرآباد للتنوع البيولوجي في أكتوبر/تشرين الأول 2012، وتعجيل التصديقات الـ 50 المطلوبة لبدء نفاذ البروتوكول في موعد أقصاه 10 يوليو/تموز 2012. وأشار إلى أن ذلك سيمثل مساهمتهم في الاحتفال في عام 2012 بالسنة الثانية في عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، والذكرى العشرين لاعتماد اتفاقية التنوع البيولوجي وفتح باب التوقيع عليها.

5-1-1 الكلمات الافتتاحية لممثلي المجموعات الإقليمية

20- تعهد ممثل الهند، متحدًا بالنيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، بالتعاون الكامل للمجموعة في التصديق المبكر على البروتوكول وتنفيذه الفعال، على الرغم من إنه ينبغي اتخاذ نهج عملي من أجل ضمان عدم ارتفاع تكلفة التنفيذ. وأضاف أن الاجتماع الحالي يمثل فرصة للمشاركين للانتقال من كونهم مفاوضون إلى التعاون في إقامة الشراكات. وقال إن المداولات الوطنية والدولية التي أجريت خلال الأشهر السبعة الماضية أدت إلى عدة استنتاجات: منها أن البروتوكول يوفر المرونة اللازمة لتنفيذه، وذلك اعتمادا على مختلف الحقائق على الأرض على المستوى الوطني؛ وأن التنفيذ سيشكل تحديا أكبر مما كان متوقعا في حالات كثيرة، مما ينطوي على استثمار ضخم من حيث الوقت والجهد والقوى العاملة والأموال؛ وأن العوائد لن تكون فورية. وأضاف أن المسائل

الرئيسية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، وبناء القدرات، وزيادة التوعية، والإجراءات التعاونية للامتثال ستلعب دورا مهما للغاية في التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا.

21- وقال ممثل الفلبين، متحدثا بالنيابة عن مجموعة البلدان ذات التنوع البيولوجي الشديد المتقاربة التفكير، إن الوقت قد حان للتعاون بشأن وسائل معالجة مشاكل القرصنة البيولوجية وعدم الاعتراف بحقوق الدول والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية المعنية فيما يتعلق بالموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها. وأشار إلى عدم الحاجة إلى إعادة فتح باب المفاوضات حول معني البروتوكول. وأضاف أن التركيز على مرونة البروتوكول سفتح كثير من الإمكانيات لتنفيذ أحكامه ومن شأنها أن تشجع بلدان أكثر على التوقيع عليه والتصديق عليه. وقال إنه ينبغي إعطاء الأولوية في الاجتماع الحالي للنبود المتعلقة بغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، وشهادة الامتثال المعترف بها دوليا والإجراءات التعاونية لتعزيز الامتثال.

22- وقالت ممثلة بيرو، متحدثة بالنيابة عن مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، إن الطريق إلى تحقيق اتفاق دولي للحصول وتقاسم المنافع كان طويلا وشاقا، وشكرت الرئيسين المشاركين على عملهما في هذا الصدد. وأضافت أن صفحة جديدة قد طويت، غير أن التركيز تحول من المفاوضات إلى التعاون. وأشارت إلى أن اللجنة الحكومية الدولية، في الأيام الأربعة القادمة، ستضطلع بمسؤولية تهيئة الظروف المناسبة للتنفيذ الكامل لبروتوكول ناغويا. وذكرت أن المجموعة تؤمن بأن الاجتماع سيحقق نتائج ملموسة فيما يتعلق بالنبود المقترحة في جدول الأعمال، وأعربت عن تعهد المجموعة بالتزامها بهذه العملية.

23- وأعاد ممثل الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، متحدثا أيضا بالنيابة عن البلدين المرشحين كرواتيا وتركيا والبلد المحتمل ترشيحه صربيا، أعاد التأكيد على التزام الاتحاد الأوروبي بتنفيذ بروتوكول ناغويا. وقال إنه منذ الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف، اشترك الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بنشاط في متابعة البروتوكول ومستعد للتوقيع عليه بحلول يونيو/حزيران 2011. وأضاف أن الاهتمام اللازم الآن ينبغي أن يتحول من المفاوضات إلى التنفيذ. وذكر أن الاجتماع الحالي للجنة الحكومية الدولية يعتبر خطوة أولى مهمة في العملية، ويتطلع الاتحاد الأوروبي إلى العمل مع جميع الشركاء في هذا المسعى.

24- وشكرت ممثلة كرواتيا، متحدثة بالنيابة عن مجموعة وسط وشرق أوروبا، أمانتي اتفاقية التنوع البيولوجي والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة على تنظيم حلقة عمل بشأن تحديد احتياجات وأولويات بناء القدرات من أجل تنفيذ الالتزامات في إطار البروتوكول، قبل الاجتماع الحالي مباشرة. وقالت إن حلقة العمل هذه حققت نجاحا كبيرا، وحددت أربع فجوات مهمة في بناء القدرات. وذكرت أن معالجة هذه الفجوات سيكون مهما لنجاح البروتوكول، مثله مثل بناء القدرات من أجل التفاوض حول إبرام العقود، وإعداد النصوص التعاقدية النموذجية. وشددت على أهمية زيادة التوعية ببروتوكول ناغويا لدى المسؤولين الحكوميين وصانعي السياسة. وأضافت أنه سيكون من المفيد، لهذا الغرض، أن يصدر الأمين التنفيذي مذكرة قصيرة إلى المسؤولين الحكوميين رفيعي المستوى يشرح فيها آثار سياسة الانضمام كأطراف في البروتوكول. وقالت إن هذه المذكرة يمكن إرسالها إلى نقاط الاتصال الوطنية لتوزعها بعد ذلك وسيكون لها أهمية أكبر لأنها صادرة عن الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي.

25- وقال ممثل مصر، متحدثا بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، إنه بعد تسعة أشهر من المفاوضات، تم التوصل في ناغويا إلى حل وسط بشأن بروتوكول ملزم قانونا لتنفيذ الهدف الثالث من اتفاقية التنوع البيولوجي.

وأضاف أن السؤال الآن يتمثل في كيفية تفسير الصياغة المرنة للبروتوكول على المستوى الوطني. وقال إن الرد على هذا السؤال قد يكون له آثار عملية على اليقين القانوني الذي أنشئ في نهاية المطاف لمقدمي ومستخدمي الموارد الجينية والمعارف التقليدية. وذكر أن هذا اليقين القانوني أساسيا لبناء ثقة متبادلة، التي من شأنها أن تؤدي إلى منافع محتملة للتنوع البيولوجي. وأضاف أن حوالي 25 بلدا وقعت على البروتوكول، منها 10 بلدان من إقليم أفريقيا، بينما ثلاث بلدان متقدمة فقط قد وقعت عليه حتى الآن. وقال إن تنفيذ البروتوكول سيكون مهمة صعبة، لأنه يتوقف على التشريع الوطني، وإن الصياغة الصارمة للديباجة تركت مساحة صغيرة لكي تنتج المواد التشغيلية النتائج الإيجابية المرغوبة. وأضاف أن المجموعة الأفريقية مع ذلك تلتزم بالعملية بحسن نية وتأمل أن يقضي البروتوكول في النهاية على القرصنة البيولوجية ويضمن التقاسم العادل والمنصف لمنافع الموارد الجينية.

26- وذكر ممثل اليابان، متحدثا بالنيابة عن رئيس المؤتمر الأطراف، الاجتماع بأن بلده قد سرها وشرفها استضافة مؤتمر الأطراف الذي شهد ميلاد بروتوكول ناغويا. وأضاف أن اليابان قدمت مؤخرا مساهمة تبلغ مليار ين لمواصلة تنفيذ بروتوكول ناغويا، وأعاد التأكيد على أنه بالرغم من الكوارث الطبيعية الأخيرة التي حدثت في اليابان، فإن بلده تواصل الالتزام بنفاذ مبكر لبروتوكول ناغويا.

البند 2 - الشؤون التنظيمية

1-2 أعضاء المكتب

انتخاب الرئيسين المشاركين للجنة الحكومية الدولية

27- في الجلسة الأولى للاجتماع، المنعقدة في 5 يونيو/حزيران 2011، تناولت اللجنة بحث البند 1-2 ونظرت في مقترح لتعيين أحد رئيسيها المشاركين.

28- وذكر ممثل رئيس مؤتمر الأطراف الاجتماع بأن مؤتمر الأطراف قرر، في الفقرة 11 من المقرر 1/10، أن يكون الرئيسان المشاركون للجنة الحكومية الدولية السيد فرناندو كازاس (كولومبيا) والسيد تيموثي هودجز (كندا). غير أن حكومة كندا، أبلغت الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي رسميا في رسالة مكتوبة بعد ذلك، بأن السيد هودجز قد تولى مهام جديدة ولم يعد متاحا للعمل كرئيس مشارك للجنة. ونتيجة لذلك، دُعي أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف إلى التشاور داخل أقاليمهم، واقتراح رئيس مشارك جديد. وبناء على هذه المشاورات، اقترحت السيدة جانيت لو (نيوزيلندا) لتحل محل السيد هودجز.

29- وبعد اقتراح من ممثل رئيس مؤتمر الأطراف، انتخبت السيدة جانيت لو (نيوزيلندا) رئيسة مشاركة للجنة الحكومية الدولية.

انتخاب أعضاء مكتب اللجنة الحكومية الدولية

30- بعد إجراء مناقشات في مكتب مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول، المنعقد في كانازاوا، بمقاطعة ايشيكاوا، باليابان، في 19 ديسمبر/كانون الأول 2010، دعيت الأطراف إلى التشاور وترشيح ممثلين اثنين من كل إقليم من أقاليم الأمم المتحدة للعمل كأعضاء في مكتب اللجنة الحكومية الدولية. ووفقا للفقرة 11 من المقرر 1/10، انتخب الممثلون التالية أسماؤهم كأعضاء في مكتب اللجنة الحكومية الدولية:

السيد دافيد هافاشيماننا (أوغندا)	أفريقيا:
السيد صمويل ديبم (السنغال)	
السيد م. ف. فاروقي (الهند)	آسيا والمحيط الهادئ:
السيدة لينا العوضي (الكويت)	
السيدة مونيكا روسل (بيرو)	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي:
السيدة أنيتا جيمس (سانت لوسيا)	
السيدة دوبرافكا ستيبينتش (كرواتيا)	وسط وشرق أوروبا:
السيد سيرجي غوبار (أوكرانيا)	
السيد بن فيليبس (أستراليا)	غرب أوروبا وبلدان أخرى:
السيدة إينس فيرلاي (بلجيكا)	

31- وفي جلستها الثانية، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، دعيت اللجنة الحكومية الدولية إلى النظر في البنود التنظيمية الفرعية المتبقية.

32- ورحبت السيدة جانيت لو (نيوزيلندا)، الرئيسة المشاركة، بالمشاركين في الاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية. وشكرت الرئيس المشارك السابق، السيد تيموثي هودجز، على قيادته للعملية حتى الآن وقالت إنها تأمل أن تواصل السير على هديه بروح من التفاني والالتزام. وذكرت المشاركون أيضا بأن مرفق البيئة العالمية يقدم دعم مالي لمشروع متوسط الحجم من أجل دعم سلسلة من أنشطة زيادة التوعية وبناء القدرات للمساعدة في التصديق المبكر على بروتوكول ناغويا، وشكرت حكومة اليابان على مساهمتها المالية الكريمة نحو تنفيذ بروتوكول ناغويا.

33- ولاحظت أنه وفقا للفقرة 8 من المقرر 1/10، ينبغي أن تتولى اللجنة الحكومية الدولية، بدعم من الأمين التنفيذي، الأعمال التحضيرية اللازمة للاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، مع مراعاة أحكام الميزانية التي اعتمدها مؤتمر الأطراف. وأضافت أن مرحلة جديدة ومثيرة بدأت بالتالي في تاريخ الاتفاقية، مع تحويل التركيز من المفاوضات إلى ضمان النفاذ المبكر لبروتوكول ناغويا وتنفيذه. وأعربت عن أملها أن يسود الاجتماع الحالي نفس الروح القوية للنوايا الحسنة والتعاون التي ظهرت في ناغويا، وذلك من أجل ضمان إنجاز المراحل الأولى من إعداد البروتوكول.

34- وأبلغت الرئيسة المشاركة الاجتماع بعد ذلك إن مكتب اللجنة الحكومية الدولية عقد أول اجتماع له في اليوم السابق وإن السيدة دوبرافكا ستيبينتش (كرواتيا) عيّنت كمقرر للاجتماع.

2-2 إقرار جدول الأعمال

35- في جلستها الثانية، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، أقرت اللجنة الحكومية الدولية جدول الأعمال التالي على أساس جدول الأعمال المؤقت:

- 1- افتتاح الاجتماع.
- 2- الشؤون التنظيمية.
- 3- طرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.
- 4- التدابير الرامية إلى المساعدة في بناء القدرات، وتممية القدرات، وتعزيز القدرات البشرية والقدرات المؤسسية في البلدان النامية.
- 5- التدابير الرامية إلى زيادة التوعية بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وما يتصل بها من قضايا الحصول وتقاسم المنافع.
- 6- الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية الرامية إلى تعزيز الامتثال لأحكام البروتوكول ومعالجة حالات عدم الامتثال.
- 7- شؤون أخرى.
- 8- اعتماد التقرير.
- 9- اختتام الاجتماع.

3-2 تنظيم العمل

36- في الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، اعتمدت اللجنة الحكومية الدولية تنظيم عمل الاجتماع، على أساس الاقتراحات الواردة في المرفق الثاني بجدول الأعمال المؤقت المنقح (UNEP/CBD/ICNP/1/1/Add.1/Rev.1). وأُقترح أن تعمل اللجنة في جلسات عامة في البداية، على أساس الفهم بإمكانية إنشاء أفرقة اتصال، حسب الضرورة.

البند 3 - طرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع

37- تناولت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، بحث البند 3 من جدول الأعمال.

38- ولدى النظر في هذا البند، كان أمام اللجنة الحكومية الدولية تقرير اجتماع الخبراء المعنيين بطرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع (UNEP/CBD/ICNP/1/2)، ومذكرة من الأمين التنفيذي عن الجدول الزمني المؤقت والمتطلبات من الموارد لتنفيذ المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع واعتماد طرائق تشغيلها (UNEP/CBD/ICNP/1/3) ومذكرة من الأمين التنفيذي عن الجدول الزمني للأنشطة المقترحة والمتطلبات من الموارد (UNEP/CBD/ICNP/1/7). وبالإضافة إلى ذلك، كانت الوثائق التي أعدت لاجتماع الخبراء متاحة أيضا لعلم اللجنة الحكومية الدولية وهي: مذكرة من الأمين التنفيذي عن مسائل للنظر في إنشاء غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع (UNEP/CBD/ABS/EM-CH/1/2)؛ وتجميع للتعليقات المقدمة من الأطراف، والمنظمات الدولية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين بشأن طرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع (UNEP/CBD/ABS/EM-CH/1/3) والضميمة (UNEP/CBD/ABS/EM-CH/1/3/Add.1).

39- وقال ممثل الأمانة، لدى تقديمه لهذا البند، إنه بفضل الدعم المالي الكريم من المفوضية الأوروبية، عُقد اجتماع للخبراء المعنيين بغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، في مونتريال من 11 إلى 14 أبريل/نيسان 2011، من أجل بحث الاعتبارات العملية المتعلقة بإنشاء غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، بغية توفير مدخلات إلى الاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية، ويمكن لتقرير ذلك الاجتماع، لاسيما القسم السادس منه الذي يعالج أولويات المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، أن يوفر أساسا جيدا للمناقشات.

40- وقالت السيدة لو، الرئيسة المشاركة، إنه بعد مناقشة التوصية المقدمة من فريق الخبراء بشأن أولويات المرحلة التجريبية، ستعقد اللجنة الحكومية الدولية بعد ذلك في الجدول الزمني المقترح للأنشطة والمتطلبات من الموارد التي وردت في الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/1/3.

1-3 أولويات المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع

التطوير المرحلي

41- تناولت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، بحث التوصيات المقدمة من فريق الخبراء بشأن التطوير المرحلي.

42- وقالت الرئيسة المشاركة، لدى تقديمها لهذه التوصيات، إن توصيات فريق الخبراء بشأن التطوير المرحلي لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع ترد في الفقرات من 55 إلى 57 من تقرير الفريق (UNEP/CBD/ICNP/1/2)، وطلبت من الاجتماع التعليق على هذه التوصيات.

43- وأدلى ببيانات، شاملة مقترحات، ممثلو الأرجنتين، البرازيل، كوبا، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، مصر، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، المكسيك، نيوزيلندا، النرويج وسويسرا.

44- وأدلى ببيان أيضا ممثل المجلس البحري للشعوب الأصلية.

45- وقالت الرئيسة المشاركة إنه يبدو أن هناك فهم مشترك حول ما يعنيه التطوير المرحلي وهناك دعم عام لتوصيات فريق الخبراء.

معلومات مطلوب إدراجها على أساس الأولوية

46- تناولت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الثانية للاجتماع، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، بحث التوصيات المقدمة من فريق الخبراء بشأن المعلومات المطلوب إدراجها على أساس الأولوية.

47- وطلبت الرئيسة المشاركة، لدى تقديمها لهذا البند من جدول الأعمال، من الاجتماع آرائهم بشأن الفقرتين 58 و59 من تقرير فريق الخبراء (UNEP/CBD/ICNP/1/2). وأشارت أيضا إلى أن الفقرة 58 من تقرير فريق الخبراء مأخوذة من بروتوكول ناغويا وتمثل نوا متفقا عليه. وذكرت الاجتماع بعدم فتح مفاوضات حول نص متفق عليه.

48- وأدلى ببيانات، شاملة مقترحات، ممثلو كندا، كوبا، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، المكسيك، ناميبيا، الفلبين، السنغال، جنوب أفريقيا، سويسرا وأوغندا.

49- وقال ممثل أوغندا إن هناك حاجة إلى النظر في الطرائق التي ساهمت بها المعلومات عن الحصول وتقاسم المنافع في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بالإضافة إلى المعلومات التي قد تم تحديدها على أنها قيمة بوجه خاص خلال المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع. وأضاف أن إدراج هذه المعلومات سيكون مهماً لأنها تربط الهدف الثالث من اتفاقية التنوع البيولوجي بالأهداف الإنمائية للألفية.

50- واستأنفت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، مناقشتها لهذا البند من جدول الأعمال. وأدلى ببيانات ممثلاً المملكة العربية السعودية، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.

51- وقالت الرئيسة المشاركة إنه سيتم توزيع مشروع توصية لهذا البند من جدول الأعمال كإرشاد في السير قدماً بصدد المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

تقديم المعلومات

52- تناولت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، بحث التوصيات المقدمة من فريق الخبراء بشأن تقديم المعلومات.

53- ودعت الرئيسة المشاركة المشاركين إلى التعليق على الفقرات من 60 إلى 63 من تقرير فريق الخبراء (UNEP/CBD/ICNP/1/2).

54- وأدلى ببيانات، شاملة مقترحات، ممثلو كندا، الصين، مصر، إثيوبيا، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، غواتيمالا، جمهورية إيران الإسلامية، مالي، المكسيك، النرويج، بيرو، سويسرا، تايلند، تيمور-ليشتي وأوغندا.

55- وأدلى ببيان المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. وأدلى ببيان أيضاً المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.

56- واقترحت الرئيسة المشاركة إمكانية إدراج "مقدمة" قبل الفقرة 61 تشير إلى المواد ذات العلاقة من البروتوكول. وطلبت أن يقدم أي اقتراح آخر من الوفود بصورة مكتوبة حتى تتمكن الأمانة من إصدار مشروع توصية.

إدارة المعلومات

57- تناولت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، بحث التوصيات المقدمة من فريق الخبراء بشأن إدارة المعلومات.

58- ودعت الرئيسة المشاركة المشاركين إلى التعليق على الفقرات من 64 إلى 70 من تقرير فريق الخبراء (UNEP/CBD/ICNP/1/2).

59- وأدلى ببيانات، شاملة مقترحات، ممثلو البرازيل، كندا، الصين، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، مالي، ناميبيا، سويسرا، تايلند وجمهورية تنزانيا المتحدة.

60- وقالت الرئيسة المشاركة إن المناقشات كانت مفيدة حيث أن غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع هي في نهاية المطاف بوابة لتقاسم المعلومات. وقالت إنه سيتم إعداد مشروع توصية يدمج المقترحات المطروحة وطلبت من الأمانة تفسير التمييز بين البيانات الوصفية والبيانات الأولية.

61- وفسر ممثل الأمانة أن البيانات الأولية تمثل المحتوى الجوهرى لقاعدة البيانات بينما البيانات الوصفية تمثل مفاتيح وصفية للبيانات الأولية مما يسمح بتنظيمها وتصنيفها. وبناء عليه، كانت البيانات الوصفية مستقلة عن البيانات الأولية والغرض الرئيسي منها هو تسهيل البحث في البيانات الأولية واستعادتها.

إقامة شبكات مع الآليات القائمة

62- تناولت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، بحث التوصيات المقدمة من فريق الخبراء بشأن إقامة شبكات مع الآليات القائمة. وأدلى ببيان ممثل البرازيل وممثل الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء.

63- وأدلى ببيان أيضا ممثل المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وممثل المنظمة العالمية للملكية الفكرية. وأدلى ببيان أيضا ممثل عن قبائل تولاليب.

بناء القدرات ومتطلبات الإبلاغ

64- تناولت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، بحث التوصيات المقدمة من فريق الخبراء بشأن بناء القدرات ومتطلبات الإبلاغ.

65- وقالت الرئيسة المشاركة إن اللجنة تبدو راضية عن توصيات فريق الخبراء.

2-3 الجدول الزمني المقترح والأنشطة، والمتطلبات من الأموال والموارد

66- تناولت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 6 يونيو/حزيران 2011، بحث البند 2-3 من جدول الأعمال.

67- وقالت الرئيسة المشاركة، لدى تقديمها لهذا البند من جدول الأعمال، إن الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/1/3 تحتوي على جدول بالأنشطة المقترحة والجدول الزمني المقترح لتنفيذ المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، وطرائق تشغيلها، فضلا عن قائمة بالمتطلبات الإضافية من الأموال والموارد.

68- وأدلى ببيانات ممثلو كولومبيا، كوبا، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، اليابان، النرويج، الفلبين وسانت لوسيا.

69- وبناء على طلب من الرئيسة المشاركة، شرح ممثل من الأمانة العملية التي يجب إتباعها لإنشاء المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

70- وشرح ممثل الأمانة أيضا أنه من المهم تعيين رئيس فريق المرحلة التجريبية قبل تعيين مصمم قاعدة البيانات. وكلتا الوظيفتين مهمتين، مثل التوفير المناسب للدعم الإداري والاستعانة بمصادر خارجية في مجال تطورات تكنولوجيا المعلومات.

71- وقالت الرئيسة المشاركة إن بعض المشاركين أعربوا عن أملهم أن تبدأ المرحلة التجريبية في أقرب وقت ممكن، وفورا بعد الاجتماع الحالي. غير أنه من المهم أيضا الحصول على تصميم لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع في بداية المشروع.

72- ولاحظت الرئيسة المشاركة أيضا أن اللجنة أجرت مناقشات مثمرة استندت إلى الزخم الذي تحقق في ناغويا. وقالت إنه سيتم إعداد مشروع توصية بشأن طرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع لنظر اللجنة الحكومية الدولية.

73- وطلبت من الأمانة أيضا تقديم شرح إضافي للمتطلبات من الأموال والموارد في جلسة لاحقة من الاجتماع.

74- وفي الجلسة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 7 يونيو/حزيران 2011، قدمت الرئيسة المشاركة لنظر اللجنة الحكومية الدولية مشروع توصية بشأن طرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، بالإضافة إلى إرشادات للمرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

75- وفي الجلسة السابعة للاجتماع، بالإضافة إلى مشروع التوصيات والإرشادات بشأن المرحلة التجريبية لغرفة تبادل المعلومات، كان أمام اللجنة جدول زمني إشاري للأنشطة المقترحة والمتطلبات من الموارد لتنفيذ المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

76- وأدلى ببيانات ممثلو أستراليا، كندا، إثيوبيا، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، ناميبيا، وأوغندا.

77- وفي نهاية الجلسة السابعة للاجتماع، المنعقدة في 8 يونيو/حزيران 2011، قدمت ممثلة الأمانة مذكرة من الأمين التنفيذي عن الجدول الزمني للأنشطة المقترحة والمتطلبات من الموارد المتضمنة في الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/1/7. وقالت إن الأمين التنفيذي أعد الوثيقة لمساعدة اللجنة الحكومية الدولية في تخطيط المتطلبات من الموارد والأموال وذلك بإعطائها عرضا عاما لجميع الأنشطة المقترحة في إطار البنود من 3 إلى 6 من جدول الأعمال.

78- وفي الجلسة الثامنة للاجتماع، المنعقدة في 8 يونيو/حزيران 2011، أدلى ببيانات أيضا، شاملة مقترحات، ممثلو الصين، كولومبيا، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، غواتيمالا، جمهورية إيران الإسلامية، الهند، اليابان، نيبال، نيوزيلندا، النرويج، الفلبين، سويسرا وأوغندا.

79- وأدلى ببيان أيضا ممثل المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.

80- وقالت الرئيسة المشاركة إنه يبدو أن هناك اتفاق عام بأن الغرض من المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع كان إنشاء آلية لتقاسم المعلومات تكون بسيطة وصادقة للمستخدمين، وفعالة، ومأمونة ومرنة وعملية. وأضافت أنه يمكن إدراج قائمة طويلة من أنواع المعلومات المحتملة في تلك المرحلة.

81- وشرح ممثل من الأمانة أن تشغيل نظام بسيط يمكن أن يتم مباشرة بعد توافر موارد مالية وافية وموارد أخرى. وشدد أيضا على الدور الذي سيؤديه مدير برامج متمرس في إطلاق المرحلة التجريبية في الوقت المناسب.

82- وأعرب ممثل جمهورية إيران الإسلامية عن رغبته في أن يلاحظ التقرير الأهمية التي أبرزها متحدثون كثيرون للحاجة إلى ضمان التمويل الكافي للآليات الوطنية لغرفة تبادل المعلومات في إطار بروتوكول ناغويا، بالإضافة إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

83- وبعد المناقشة، قالت الرئيسة المشاركة أنها سترجع مشروع التوصية المنقح، بالتشاور مع الأمانة، وإرشادات بشأن المرحلة التجريبية لغرفة تبادل المعلومات، فضلا عن الجدول الزمني الإشاري والموارد لتنفيذ المرحلة التجريبية لغرفة تبادل المعلومات، مع الأخذ في الاعتبار المداخلات التي قدمها المشاركون.

84- وتناول الاجتماع، في الجلسة العاشرة للاجتماع، المنعقدة في 9 يونيو/حزيران 2011، بحث مشروع توصية منقح بشأن طرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

85- وقالت ممثلة عن الأمانة إن الأمانة أخذت علما بجميع الشواغل المثارة بخصوص الجدول الزمني والموارد المطلوبة لإنشاء المرحلة التجريبية لغرفة تبادل المعلومات، وتفهم تماما وتشاطر الرأي بأن أول نسخة من المرحلة التجريبية ينبغي إتاحتها في أقرب وقت ممكن. وأضافت أن الأمانة تتعهد ببذل قصارى جهدها لتلبية هذا الغرض، ولكن للأسف لا يوجد داخل الأمانة حاليا أية موارد لإنشاء غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع. وقالت إنه لا يمكن إعداد المرحلة التجريبية بدون موارد إضافية، وبمجرد استلام الأمانة المساعدة المالية اللازمة، ستبدأ المرحلة التجريبية في أسرع وقت. ولكنها لاحظت أيضا أن الأمانة يمكن أن تبني على خبرتها من غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية، وأن الموظفين العاملين في غرفة تبادل المعلومات هذه يمكنهم تقديم إرشادات وإسداء المشورة.

86- وأدلى ببيانات، شاملة تعديلات، ممثلو كندا، الصين، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، ناميبيا، الفلبين، جنوب أفريقيا، وسويسرا.

87- وتحدث ممثل فرنسا بشأن نقطة نظام بخصوص عدم وجود الترجمة الفورية.

88- وقالت الرئيسة المشاركة أنه سيتم إعداد مشروع توصية منقح لكي يعتمد الاجتماع (UNEP/CBD/ICNP/1/L.2).

89- وفي الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 10 يونيو/حزيران 2011، اعتمدت اللجنة الحكومية الدولية مشروع التوصية UNEP/CBD/ICNP/1/L.2 بوصفه التوصية 1/1. ويرد نص التوصية على النحو المعتمد في المرفق الأول بالتقرير الحالي.

البند 4 - التدابير الرامية إلى المساعدة في بناء القدرات، وتنمية القدرات، وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في البلدان النامية والأطراف ذات الاقتصاد الانتقالي

90- تناولت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الثالثة للاجتماع، المنعقدة في 7 يونيو/حزيران 2011، بحث البند 4 من جدول الأعمال.

91- ولدى النظر في هذا البند، كان أمام اللجنة الحكومية الدولية مذكرتين من الأمين التنفيذي عن التدابير الرامية إلى المساعدة في بناء القدرات، وتنمية القدرات، وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في البلدان

النامية والأطراف ذات الاقتصاد الانتقالي (UNEP/CBD/ICNP/1/4)، وعن الجدول الزمني للأنشطة المقترحة والمتطلبات من الموارد (UNEP/CBD/ICNP/1/7). وكان أمامها أيضا، كوثائق إعلامية، تجميع لآراء والمعلومات المقدمة بالعلاقة إلى بناء القدرات، وتنمية القدرات وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية (UNEP/CBD/ICNP/1/INF/3)، وخطة عمل لبناء القدرات من أجل الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع (UNEP/CBD/ICNP/1/INF/5) (2004).

92- وقال السيد فرنادو كازاس، الرئيس المشارك، إن الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/1/4، في القسم السادس، تحتوي على عدد من العناصر التي يمكن إدراجها كجزء من نهج استراتيجي للمساعدة في بناء القدرات وتنميتها من أجل الحصول وتقاسم المنافع في إطار بروتوكول ناغويا. وطلب من المشاركين تقديم آرائهم حول العناصر المقترحة وما إذا كانت هناك حاجة إلى أية عناصر إضافية. كما طلب من المشاركين عدم مواصلة تحديد العناصر في الجلسة الحالية، نظرا لإتاحة فرصة لممارسة ذلك في جلسة لاحقة.

93- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، بوتان، البرازيل، كندا، كولومبيا، إكوادور، مصر، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، غواتيمالا، الهند، إندونيسيا، اليابان، مالي، المكسيك، النيجر، النرويج، جمهورية كوريا، سانت لوسيا، سويسرا، تايلند، تيمور-ليشتي، أوغندا، جمهورية تنزانيا المتحدة، وفييت نام.

94- وأدلى ببيان أيضا كل من ممثل المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي وممثل المجلس البحري للشعوب الأصلية.

95- وقال الرئيس المشارك إن هناك مناقشة جيدة لعناصر النهج الاستراتيجي وإنه مستعد لإعداد قائمة منقحة للعناصر التي أخذت في الحسبان الملاحظات التي أبداهها المشاركون. وقال أيضا إن عددا من التعليقات قدم على العملية التي يجب إتباعها، والتي تمت معالجتها في القسم السابع من الوثيقة، وطلب من اللجنة إبداء مزيد من الآراء على العملية التي يجب إتباعها.

96- وأدلى ببيانات ممثلو الأرجنتين، البرازيل، كندا، كوبا، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، غواتيمالا، اليابان، المكسيك، نيبال، نيوزيلندا ورواندا.

97- وأدلى ببيان أيضا كل من ممثل المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي وممثل المجلس البحري للشعوب الأصلية.

98- وقال الرئيس المشارك إن الملاحظات التي قدمها المشاركون ستدرج في مشروع التوصية. ولكنه أضاف أنه نظرا لوجود آراء متباينة بشأن تنظيم اجتماع للخبراء لإعداد مشروع نهج استراتيجي، فإنه يقترح تأجيل المناقشة الإضافية حول هذه المسألة إلى أن تنتظر اللجنة الحكومية الدولية في الجدول الزمني للأنشطة المقترحة والمتطلبات من الموارد المتضمن في الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/1/7.

99- وفي الجلسة الثامنة للاجتماع، المنعقدة في 8 يونيو/حزيران 2011، قدم الرئيس المشارك مشروع توصية بشأن التدابير الرامية إلى المساعدة في بناء القدرات، وتنمية القدرات وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في البلدان النامية والأطراف ذات الاقتصاد الانتقالي.

100- وأدلى ببيانات ممثلو كندا، الصين، إثيوبيا، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وغواتيمالا.

- 101- وأدلى ببيان أيضا ممثل المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.
- 102- وقال الرئيس المشارك إنه سيتم إعداد مشروع توصية منقح، مع الأخذ في الاعتبار المداخلات التي قدمها المشاركون.
- 103- وتناول الاجتماع، في الجلسة العاشرة للاجتماع، المنعقدة في 9 يونيو/حزيران 2011، بحث مشروع توصية منقح بشأن التدابير الرامية إلى المساعدة في بناء القدرات، وتنمية القدرات، وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في البلدان النامية والأطراف ذات الاقتصاد الانتقالي.
- 104- وأدلى ببيان، شاملا تعديلات، كل من ممثل الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، وممثل نيوزيلندا.
- 105- وقال الرئيس المشارك إنه سيتم إعداد مشروع توصية منقح لكي يعتمد الاجتماع (UNEP/CBD/ICNP/1/L.3).
- 106- وفي الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 10 يونيو/حزيران 2011، اعتمدت اللجنة الحكومية الدولية مشروع التوصية UNEP/CBD/ICNP/1/L.3 بوصفه التوصية 2/1. ويرد نص التوصية على النحو المعتمد في المرفق الأول بالتقرير الحالي.

البند 5- التدابير الرامية إلى زيادة التوعية بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وما يتصل بها من قضايا الحصول وتقاسم المنافع

- 107- تناولت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الرابعة للاجتماع، المنعقدة في 7 يونيو/حزيران 2011، بحث البند 5 من جدول الأعمال.
- 108- ولدى النظر في هذا البند، كان أمام اللجنة الحكومية الدولية مذكرتين من الأمين التنفيذي عن التدابير الرامية إلى زيادة التوعية بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وما يتصل بها من قضايا الحصول وتقاسم المنافع (UNEP/CBD/ICNP/1/5)، وعن الجدول الزمني للأنشطة المقترحة والمتطلبات من الموارد (UNEP/CBD/ICNP/1/7). وكان أمامها أيضا وثيقة إعلامية تقدم عرضا عاما للخبرات والمبادرات بشأن زيادة التوعية بالحصول وتقاسم المنافع في إطار مختلف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف (UNEP/CBD/ICNP/1/INF/2).
- 109- وطلبت السيدة لو، الرئيسة المشاركة، لدى تقديمها لهذا البند من جدول الأعمال، من الاجتماع أن يقدم آرائه حول الوثائق قيد البحث. واسترعت الانتباه بشكل خاص إلى المرفق بالوثيقة UNEP/CBD/ICNP/1/5، الذي يحتوي على عرض عام للأنشطة الأربعة ذات الأولوية لتنفيذها في إطار إستراتيجية زيادة التوعية ببروتوكول ناغويا، والخيارين المذكورين في الفقرة 43(ب) من تلك الوثيقة، وذلك بخصوص إما تقديم مشروع الاستراتيجية المنقحة لمزيد من البحث والاعتماد في الاجتماع الأول للأطراف في بروتوكول ناغويا، أو لتحديد مزيد من الأعمال الواجب القيام بها في الفترة الفاصلة بين الدورات.

110- وأدلى ببيانات، شاملة مقترحات، ممثلو الأرجنتين، بوتان، البرازيل، كندا، كولومبيا، مصر، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، اليابان، المكسيك، النرويج، سانت لوسيا، سويسرا وزامبيا.

111- وأدلى ببيان أيضا ممثل المجلس البحري للشعوب الأصلية.

112- وأدلى ببيان أيضا معهد الغابات والسياسة البيئية (IFP).

113- وقالت الرئيسة المشاركة إن بعض المواضيع المشتركة قد ظهرت من المناقشة، مثل أهمية زيادة التوعية المستندة إلى الاحتياجات على المستوى الوطني، والقيمة المحتملة لتبادل الدروس المستفادة على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، والعمل الجيد الذي يقوم به مرفق البيئة العالمية والحاجة إلى موارد وافية للقيام بالأنشطة المتوقعة. ولكنها ذكّرت الأعضاء أن بالإمكان الخروج بدراسات حالة قيّمة استنادا إلى الخبرة الطويلة لاتفاقية التنوع البيولوجي في مجال زيادة التوعية.

114- وأشارت الرئيسة المشاركة أيضا إلى أنه إذا اختار الأعضاء الخيار 2 من الفقرة 43(ب)، ستحتاج الأمانة توضيحا بشأن الأنشطة الإضافية التي سيتطلب الأمر القيام بها.

115- واستأنفت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 7 يونيو/حزيران 2011، مناقشتها لهذا البند من جدول الأعمال.

116- وطلبت الرئيسة المشاركة من الاجتماع تقديم آراء حول الأنشطة الإضافية اللازمة لإستراتيجية زيادة التوعية، ولكنها ذكّرت المشاركين أنه يجب عدم تحميل جدول أعمال الاجتماع القادم للجنة الحكومية الدولية ببنود زائدة. وأشارت إلى أنه بالرغم من وجود اتفاق عام على أهمية زيادة التوعية، فإن هذه المسألة غالبا ما كانت توضع جانبا بسبب الحاجة إلى النظر في مسائل أخرى أكثر إلحاحا. ودعت أيضا مرفق البيئة العالمية أن يشرح مختلف الموارد التي يمكنه إتاحتها لتمويل أنشطة زيادة التوعية.

117- وشرح ممثل مرفق البيئة العالمية أن بالمرفق تسهيلين تمويليين متاحين لتمويل أنشطة بناء القدرات وزيادة التوعية في إطار بروتوكول ناغويا. وقال إن أحد التسهيلين هو صندوق تنفيذ بروتوكول ناغويا، الذي اعتمد مؤخرا في الاجتماع الأربعين لمجلس إدارة مرفق البيئة العالمية، وإن قائمة الأنشطة التي يمكن أن تمول بموجب هذا التسهيل متاحة للإطلاع عليها على الموقع الشبكي لمرفق البيئة العالمية. وأضاف أن التسهيل الثاني هو الصندوق الاستثماري لمرفق البيئة العالمية الذي يمكن أن يستخدم أيضا لتمويل أنشطة الحصول وتقاسم المنافع في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، بالرغم من عدم وجود فئة منفصلة لهذه الأنشطة في هذا التسهيل.

118- وأدلى ببيانات ممثلو إثيوبيا، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، غواتيمالا، اليابان، المكسيك، والنرويج.

119- وقالت الرئيسة المشاركة إن هناك على ما يبدو اتفاقا حول ضرورة توفير مزيد من الوقت للحصول على مدخلات أخرى حول إستراتيجية زيادة التوعية، ولكنها ذكّرت المشاركين أن تحقيق قيمة إضافية لهذه العملية يحتاج إلى استجابة قوية من جانب الأطراف. وقالت أيضا إن الجدول الزمني لهذه العملية يمكن أن يُنظر فيه بشكل أكبر عندما يقوم الاجتماع بمناقشة الجدول الزمني للأنشطة المقترحة والمتطلبات من الموارد

(UNEP/CBD/ICNP/1/7).

120- وفي الجلسة التاسعة للاجتماع، المنعقدة في 9 يونيو/حزيران 2011، قدمت الرئيسة المشاركة مشروع توصية بشأن التدابير الرامية إلى زيادة التوعية بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بها وما يتصل بها من قضايا الحصول وتقاسم المنافع.

121- وقدم ممثل الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء تعديلا على مشروع التوصية.

122- وقالت الرئيسة المشاركة إنه سيتم إعداد توصية منقحة لكي يعتمدها الاجتماع (UNEP/CBD/ICNP/1/L.4).

123- وفي الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 10 يونيو/حزيران 2011، اعتمدت اللجنة الحكومية الدولية مشروع التوصية UNEP/CBD/ICNP/1/L.4 بوصفه التوصية 3/1. ويرد نص التوصية على النحو المعتمد في المرفق الأول بالتقرير الحالي.

البند 6 - الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية اللازمة لتعزيز الامتثال لأحكام البروتوكول، ومعالجة حالات عدم الامتثال

124- تناولت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلسة الخامسة للاجتماع، المنعقدة في 7 يونيو/حزيران 2011، بحث البند 6 من جدول الأعمال.

125- ولدى النظر في هذا البند، كان أمام اللجنة الحكومية الدولية مذكرتين من الأمين التنفيذي عن الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية اللازمة لتعزيز الامتثال لأحكام البروتوكول، ومعالجة حالات عدم الامتثال (UNEP/CBD/ICNP/1/6)، وعن الجدول الزمني للأنشطة المقترحة والمتطلبات من الموارد (UNEP/CBD/ICNP/1/7). وكان أمامها أيضا كوثائق إعلامية، وثيقة تقدم عرضا عاما لإجراءات وآليات الامتثال المنشأة في إطار مختلف الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف (UNEP/CBD/ICNP/1/INF/1)؛ وأخرى عن الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية بشأن الامتثال: بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (UNEP/CBD/ICNP/1/INF/4).

126- وذكر السيد كازاس، الرئيس المشارك، المشاركون بأن المادة 30 من بروتوكول ناغويا تقضي بأن يقوم مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول، في اجتماعه الأول، ببحث واعتماد إجراءات تعاونية وآليات مؤسسية لتعزيز الامتثال لأحكام هذا البروتوكول، ومعالجة حالات عدم الامتثال. وقال إن المشاركين في الاجتماع الحالي مطلوب منهم الاتفاق على العملية الواجب إتباعها في مواصلة بحث هذا البند. وفي هذا الصدد، دعا المشاركون إلى مناقشة الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/1/6، مشيرا بوجه خاص إلى القسم الرابع منها، الذي اقترحت فيه خيارات للخطوات القادمة.

127- وأدلى ببيانات، شاملة مقترحات، ممثلو الأرجنتين، أستراليا، البرازيل، كندا، الصين، كوبا، مصر (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، الهند، اليابان، نيوزيلندا، النرويج، بيرو، جمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا.

128- وقال الرئيس المشارك، إن الأمانة عليها أن تعالج المسائل التي أثارها بعض الوفود بخصوص الفقرتين 6 و18 من الوثيقة.

- 129- واستأنفت اللجنة الحكومية الدولية، في الجلستين السادسة والسابعة للاجتماع، المنعقدتين في 8 يونيو/حزيران 2011، مناقشتها لهذا البند من جدول الأعمال.
- 130- وأدلى ببيانات ممثلو الصين، مصر، بيرو (بالنيابة عن مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، وأوكرانيا (بالنيابة عن مجموعة وسط وشرق أوروبا).
- 131- وشكر الرئيس المشارك المجموعات الإقليمية ودون الإقليمية على مساهماتها بخصوص الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/1/6 وأعطى الكلمة لممثل الأمانة.
- 132- وقال ممثل الأمانة إن الأمانة وجدت أخطاء في الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/1/6 وستصدر نسخة منقحة.
- 133- وأدلى ببيانات ممثلو الكاميرون (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، الصين، مصر، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، بيرو، ساموا، المملكة العربية السعودية، وسويسرا.
- 134- وأدلى ببيان أيضا ممثل المجلس البحري للشعوب الأصلية.
- 135- وبعد المناقشة، قال الرئيس المشارك إنه سيتم إعداد مشروع توصيات لنظر اللجنة، مع الأخذ في الحسبان الآراء المعرب عنها.
- 136- وفي الجلسة التاسعة للاجتماع، المنعقدة في 9 يونيو/حزيران 2011، قدم الرئيس المشارك مشروع توصية بشأن الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية الرامية إلى تعزيز الامتثال للبروتوكول ومعالجة حالات عدم الامتثال.
- 137- وأدلى ببيانات، شاملة مقترحات، ممثلو أستراليا، بنغلاديش، البرازيل، الكاميرون (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، كندا، الصين، كوبا، مصر، الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، الهند، جمهورية إيران الإسلامية، اليابان، النرويج، الفلبين، دولة قطر، المملكة العربية السعودية، سويسرا، وأوكرانيا.
- 138- ولخص الرئيس المشارك العملية التي تقود إلى اجتماع الخبراء الذي يمكن عقده، وكذلك في المرحلة التالية لذلك الاجتماع كما يلي: (1) يقدم الأطراف وآخرون آراءهم حول عناصر وخيارات الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية لتعزيز الامتثال ومعالجة حالات عدم الامتثال بموجب المادة 30 من البروتوكول؛ (2) تقوم الأمانة بإعداد تقرير تجميعي للآراء المقدمة، وتضع مشروع العناصر والخيارات استنادا إلى الآراء المقدمة؛ (3) يقدم التقرير التجميعي ومشروع العناصر والخيارات المعد إلى اجتماع الخبراء؛ (4) يستعرض اجتماع الخبراء التقرير التجميعي، ويدخل مزيدا من التحسينات على مشروع العناصر والخيارات؛ (5) يحال مشروع العناصر والخيارات الذي طوره اجتماع الخبراء إلى اللجنة الحكومية الدولية، وذلك للنظر فيه.
- 139- واسترعت ممثلة الأمانة الانتباه إلى الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/1/7، التي تحتوي على الجدول الزمني للأنشطة المقترحة والمتطلبات من الموارد في المرفق بها. ولاحظت أن الموارد الحالية لا تغطي تكلفة عقد اجتماع للخبراء، وأن تكلفة مثل هذا الاجتماع تعتمد، ضمن جملة أمور، على مكان الاجتماع وعدد المشاركين فيه ممن يتم دعمهم.
- 140- واستأنفت اللجنة مناقشتها لمشروع التوصيات في الجلسة العاشرة للاجتماع، المنعقدة في 9 يونيو/حزيران 2011.

141- وأدلى ببيانات، شاملة مقترحات، ممثلو الأرجنتين، الكاميرون (بالنيابة عن المجموعة الأفريقية)، كندا، الصين، مصر، جمهورية إيران الإسلامية، المكسيك، وبيرو (بالنيابة عن مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي).

142- وأدلى ببيان أيضا كل من ممثل المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي وممثل المجلس البحري للشعوب الأصلية.

143- وقال الرئيس المشارك إن اللجنة انتهت من بحثها لمشروع التوصيات، بصيغتها المعدلة شفويا.

144- واقترح ممثل جمهورية إيران الإسلامية تعديلا آخر على مشروع التوصيات.

145- واقترحت تعديلات أخرى من ممثلي الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء والفلبين.

146- وقال الرئيس المشارك إنه سيتم إعداد مشروع توصية منقح لاعتماده في الاجتماع (UNEP/CBD/ICNP/1/L.5).

147- وفي الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 10 يونيو/حزيران 2011، اعتمدت اللجنة الحكومية الدولية مشروع التوصية UNEP/CBD/ICNP/1/L.5 بوصفه التوصية 4/1. ويرد نص التوصية على النحو المعتمد في المرفق الأول بالتقرير الحالي.

البند 7 - شؤون أخرى

148- ذكر ممثل دولة قطر الاجتماع بأن احتياجات بناء القدرات تشمل احتياجات تقنية ومالية على حد سواء، وبأنه على الرغم من أن بعض البلدان لا تحتاج إلى دعم مالي، إلا أنها قد تكون بحاجة إلى دعم تقني لبناء قدراتها على الوفاء بالتزاماتها بموجب البروتوكول.

149- وأعرب ممثل مالي، متحدثا بالنيابة عن البلدان الناطقة بالفرنسية، عن استيائه لأن بروتوكول ناغويا لم ينشر باللغة الفرنسية. وذكر الاجتماع بأنه من المهم أن تتاح الوثائق بجميع اللغات، لأن القدرة على الوصول إلى نسخ إلكترونية من هذه الوثائق ليست متوفرة لدى كل الدول.

150- وشرح الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي أنه نظرا لتسلم تصويبات مقترحة على النص الفرنسي للبروتوكول، لم تنشر الأمانة النسخة الفرنسية من البروتوكول إلى حين انقضاء المهلة المسموح بها لتقديم تعليقات على التصويبات المقترحة. وقال إن هذه المهلة تنتهي في 19 يونيو/حزيران 2011، وحينئذ ستنشر الأمانة نص بروتوكول ناغويا باللغة الفرنسية.

151- وأدلى ممثل مصر، متحدثا بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، بالبيان التالي نصه، وطلب إدراجه في التقرير.

"إني أدلي بهذا البيان بروح من العلاقة الودية المستمرة التي تربطنا دائما بالأمانة وبأميننا التنفيذي القدير، والتي كان لها دور حيوي في تحقيق منجزات تاريخية مثل بروتوكول ناغويا. وقد ارتقت الأمانة دوما إلى مستوى توقعات الأطراف.

ونشهد اليوم مثالا على ذلك في مدى الكفاءة في إنتاج مشاريع توصياتنا بجميع اللغات وفي الوقت المناسب لنظر الجلسة الختامية. ونوجه شكرنا إلى موظفي الأمانة الذين يتصفون بالمقدرة والإخلاص. غير أننا أجرينا مناقشات جدية داخل المجموعة الأفريقية وقررنا الإدلاء ببيان رسمي.

سيادة الرئيسة المشاركة، سيادة الرئيس المشارك، السادة زملائي المندوبين،

إن وفد مصر، بالنيابة عن المجموعة الأفريقية، يعرب رسميا عن أسفه العميق واعتراضه الشديد على الأمانة لتطوعها بإنتاج تفسير غير مصرح به ولا داعي له لمعني الامتثال في سياق البروتوكول - وهو مفهوم تفاوضت الأطراف حوله بعناية لإرساله - على نحو ما يرد في الفقرة 6 من الوثيقة UNEP/CBD/ICNP/1/6 في الجمل التالية للجملة الأولى. ونعرب بالمثل صدمتنا العميقة لما أورده الأمانة من سرد للأمتلة وإدراج قائمة حصرية بالأمتلة في الجمل التالية للجملة الأولى في الفقرة 18 من نفس الوثيقة. وفي كلتا الحالتين، وكذلك في حالات عدة من الوثائق للاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا، قامت الأمانة من جانب واحد بمد نطاق وظائفها على نحو يتجاوز الصلاحيات المخولة إليها بموجب المقرر 1/10، المرفق الثاني، القسم ألف، البند 4. ويشكل ذلك، للأسف، خرقا للنقطة بين بعض الأطراف والأمانة. ونود أن نذكر الأمانة بأنه غير مسموح لها في أي ظروف بأن تعيد صياغة صك دولي يتوقع منها أن تكون أمينة في خدمته. وكان من المفترض بعد أن اعترفت الأمانة علنا باكتشاف أخطاء في الوثيقة، أن تلتزم بسحب الوثيقة التي تحتوي على الأخطاء على الفور بأكملها وإعادة إصدار وثيقة خالية من الأخطاء. وبدلا من ذلك، أصرت الأمانة بعناد على أن تدخل فحسب تصحيحا بسيطا في نسخة رقمية منقحة، لم تنتشر بعد حتى الآن - وأبقت على التفسيرات غير المصرح بها فتجاوزت بذلك صلاحياتها بشكل كبير، وذلك على الرغم من اعتراضات من المجموعة الأفريقية والعديد من الوفود الأخرى من مناطق أخرى.

ويود وفد مصر، بالنيابة عن المجموعة الأفريقية أن يبعث برسالة واضحة إلى الأمانة بأن مثل هذا العمل لن يسمح به مستقبلا، ويعيد التأكيد على حقيقة أن الأمانة يجب أن تواصل خدمة الأطراف بإخلاص وأن تمتنع عن إعطاء انطباع بأنها تحاول أن تتحايل عليهم أو أن تتدخل في تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها. وتطلب المجموعة الأفريقية رسميا أن يدرج النص الحرفي لهذا البيان في تقرير الاجتماع.

152- وأدلى الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي ببيان ردا على بيان ممثل مصر. وفيما النص الحرفي للبيان:

شكرا جزيلا سيدتي الرئيسة. أود أن أتوجه بالشكر إلى أخي العزيز أسامة الطيب، مندوب مصر. وأعتقد أننا نعرف بعضنا منذ وقت طويل، وأنا أوافق أننا ارتكبنا أخطاء، ولكني لا أوافق على أن هذه الأخطاء من جانب زملائي قد ارتكبت عن عمد، كما قلت للتحايل أو التأثير أو كما قلت لمعاودة التفاوض.

وأنت يا أسامة تعرف الأمانة جيدا. واعتقد أنك كنت واحدا من عمداء هذا المحفل وأنت تعرفها قبلي عندما كان السيد حمد الله زيدان موجودا. وأنت تعرف تماما أن لدينا موظفون مخلصون للغاية يعملون بتفان كبير، ليل نهار، لخدمة الأطراف. وأنت تعلم أنه ليس لديهم أي جدول أعمال آخر سوى خدمة الأطراف، الأطراف البالغ عددها 193 طرفا وشركائها.

ليس لدينا أي جدول أعمال خاص، وإذا كان هذا الخطأ قد وقع، وأعتقد أن الأمانة قد اعتذرت، فهو يعود إلى حقيقة أننا بشر يا أسامة، والبشر ليس معصومين من الخطأ.

ويحدث أنه بالنسبة لهذا الصك الملزم قانونا، والذي اعتقد أنه أهم صك قانوني في تاريخ الحركة البيئية، وأود أن أشكر وأشكر من خلالك المجموعة الأفريقية، وكل من دعم المفاوضات لإرساء هذه الوثيقة. ولسوء الحظ، وبسبب القيود المالية التي ندرکها جميعا، فإن الأمانة المسؤولة عن صك ملزم قانونا - وهو أكثر الصكوك تعقيدا في تاريخ الحركة، لم تتمكن، ولم تُزود بالوسائل اللازمة للقيام بالعمل ولخدمتكم.

إن الأمانة الآن لدينا مدام فاليري، وهنا أود حقا أن أشيد بهذه السيدة الشابة الرائعة والرقيقة، التي تعمل ليل نهار لإعداد الوثائق المطروحة عليكم اليوم. ويساعدها الآن فقط مدام سونيا من درجة الخدمات العامة، وكل ممن ترونهم هنا: بما في ذلك السيد لایل، وبما في ذلك من هم هناك ومن بينهم فريق السلامة الأحيائية، وهم متطوعون لمساعدة السيدة فاليري على القيام بعملها. والسيدة فاليري لا يمكن أن تكون خبيرة قانونية، ولا يمكن أن تكون خبيرة اقتصادية، ولا يمكن أن تكون سيدة مسؤولة عن المعالجة. وهي بكل ما يتوفر لديها من حسن نية، ولكن لديها حدود، وهي في نهاية المطاف من البشر ولديها أسرة ترعاها أيضا. وعليه، نعم، أنا أوافق، حدثت أخطاء. ولكن من فضلكم أن تكونوا بهذه القسوة عندما سنتناقش الميزانية لهذا الصك الفريد من أجل تزويد الأمانة بما يمكنها من إنجاز عملها.

إنه من السهل جدا أن نأتي وننتقد، ولكني اعتقد أنه إذا كنتم تريدون مستوى جيد من النوعية، فهناك ثمن. وطالما لا تملك الأمانة الوسائل اللازمة للقيام بعملها، يمكنكم أن تتوقعوا هذا النوع من الأخطاء، وبالتالي، يمكننا أيضا أن نتوقع باستمرار بيانا كهذا. ولكن يحذوني الأمل حقيقة أن تدرك الأطراف، في حيدرآباد، أن هذا صك ملزم قانونا، وأن الأمانة ينبغي أن تزود بالوسائل اللازمة ولا يمكن أن تواصل الاعتماد على حسن نية موظفين مخلصين وصلوا إلى حدود طاقتهم القصوى.

وبصفتي الأمين التنفيذي، أود مرة أخرى أن أبلغ الأطراف أن أمانتكم قد وصلت إلى حدود طاقتها القصوى، ولذلك أن الأوان بتزويدها بما يلزمها للقيام بالعمل. وبالطبع، سنواصل العمل، لأننا نؤمن بهذه الاتفاقية ونؤمن بولاية الأمانة المكرسة في المادة 24 لنواصل بذل قصارى جهدنا. وإذا واصلنا ارتكاب أخطاء في المستقبل، فنحن نسأل مقدما منك يا أسامة ومن زملائك في المجموعة الأفريقية، لأنني اعتقد إنك تحدثت بحرارة بالغة، نسألكم مقدما أن تعذرونا.

وأنا أيضا أتحدث كأفريقي وأشعر بفخر شديد كأفريقي بقيادة هذه الاتفاقية الفريدة. وأشكركم على كلماتكم الرقيقة، وسأواصل كأفريقي أن أبذل قصارى جهدي لكي أخدم ليس فقط أفريقيا، ولكن الأطراف البالغ عددها 193 طرفا، ويحذوني الأمل أن استمر في الاعتماد على تأييد أخي العزيز أسامة الطيب. وشكرا.

153- وقبول بيان الأمين التنفيذي بالتصديق من جانب المشتركين. وبناء على طلب الأمين التنفيذي، انفق على إدراج النص الحرفي لبيانه في التقرير.

154- وهنأت ممثلة الكامبيرون، متحدثة بصفتها المنسقة المنتخبة مؤخرا للمجموعة الأفريقية حول قضايا الحصول وتقاسم المنافع، هنأت الأمين التنفيذي والأمانة على إخلاصهم والتزامهم بهذه العملية. وأضافت أن

الاجتماع حقق توقعات المجموعة الأفريقية فيما يتعلق بخريطة الطريق إلى الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف في البروتوكول (COP-MOP-1). وفيما يتعلق بمسألة الامتثال، شكرت الأمانة على اعترافها بأن أخطاء ربما حدثت. وقالت إن المجموعة تسعى إلى أن تتقل من خلال الرئيسين المشاركين قلقها العميق حول بعض المشاكل التي ربما أعاققت التنفيذ السلس للبروتوكول والتصديق عليه. وختاماً، قالت إن المجموعة الأفريقية مسرورة بالتوصل إلى اعتراف وفهم مشترك، وهو ما أعاد ترسيخ روح الثقة والتفاهم.

155- وأدلت ببيان ممثلة بيرو، متحدثة بالنيابة عن مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، يدعم إدراج النص الحرفي لممثل مصر في تقرير الاجتماع.

البند 8 - اعتماد التقرير

156- اعتمد التقرير الحالي، بصيغته المعدلة شفهيًا، في الجلسة الحادية عشرة للاجتماع، المنعقدة في 10 يونيو/حزيران 2011، على أساس مشروع التقرير الذي أعدته المقررة (UNEP/CBD/ICNP/1/L.1).

البند 9 - اختتام الاجتماع

157- أدلى ببيانات ختامية ممثلو الفلبين، متحدثًا بالنيابة عن مجموعة البلدان ذات التنوع البيولوجي الشديد المتقاربة التفكير؛ أوكرانيا، متحدثة بالنيابة عن مجموعة وسط وشرق أوروبا؛ الكاميرون، متحدثة بالنيابة عن المجموعة الأفريقية؛ سانت لوسيا، متحدثة بالنيابة عن مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ الهند، متحدثة بالنيابة عن مجموعة آسيا والمحيط الهادئ؛ الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء؛ واليابان، متحدثة بالنيابة عن رئاسة مؤتمر الأطراف. وأعرب المتحدثون عن ارتياحهم للتقدم المحرز خلال الاجتماع نحو تمهيد السبيل أمام عقد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا. وشكر المتحدثون أيضا الأمين التنفيذي على العمل الممتاز الذي قامت به الأمانة في تسهيل إنجاح الاجتماع الحالي.

158- وأدلى ببيانات ختامية أيضا ممثلو الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. وشددوا على الحاجة إلى مشاركة كاملة وفعالة للشعوب الأصلية، وعلى أهمية إضافة عبارات بهذا المعنى في القرارات التي تتخذها اللجنة الحكومية الدولية.

159- وشكر الأمين التنفيذي لاتفاقية التنوع البيولوجي الرئيسيين المشاركين والمكتب على عملهم الشاق لإنجاح الاجتماع الحالي. وأعرب أيضا عن تقديره لحكومات الدانمرك وفنلندا وألمانيا والنرويج على توفير الموارد المالية لرعاية 73 مشاركا في الاجتماع. وقال إنه بدون هذا الدعم، لم يكن من الممكن عقد الاجتماع. وتعهد بأن الأمانة ستبذل قصارى جهدها للمساعدة في ترجمة نص بروتوكول ناغويا إلى حقيقة ملموسة.

160- وبعد تبادل كلمات المجاملة المعتادة، أعلنت السيدة لو، الرئيسة المشاركة، اختتام الاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية في الساعة 12:40 مساء يوم 10 يونيو/حزيران 2011.

مرفق

التوصيات المعتمدة من اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا
في اجتماعها الأول

مونتريال، 5-10 يونيو/حزيران 2011

1-1 طرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع

إن اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها،

إن تلاحظ الخبرة القيمة الموجودة لدى غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية التي أنشئت بموجب بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية، وكذلك آليات تبادل المعلومات في إطار الاتفاقات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف،

وإن تأخذ في اعتبارها أولويات المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع التي حددها اجتماع الخبراء المعنيين بطرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع،

1- توصي بإقامة غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع بطريقة تدريجية، بناءً على وظائفها وأنشطتها استجابة للطلب الواضح والمحدد، مع الأخذ في الاعتبار ردود الفعل الجارية من المستخدمين، وتمشياً مع الموارد المتاحة، مع الاعتراف بأهمية إيجاد فهم مشترك حول القضايا العالقة في اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا؛

2- توصي بأن تكون المرحلة الأولى لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع مرحلة تجريبية، وتطلب إلى الأمين التنفيذي تنفيذ المرحلة التجريبية وفقاً للإرشادات المحددة في المرفق، وأن يكون ذلك في أقرب وقت ممكن بعد الاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا ورهنًا بتوافر الموارد؛

3- تدعو الأطراف، والحكومات، والجهات المانحة الأخرى إلى تقديم دعم مالي إضافي إلى الأمين التنفيذي لتمكين تنفيذ المرحلة التجريبية في أقرب وقت ممكن؛

4- تطلب إلى الأمين التنفيذي الاضطلاع بما يلي:

(أ) رفع تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع إلى الاجتماع الثاني للجنة الحكومية الدولية، بما في ذلك الإبلاغ عن تكاليف تشغيل المرحلة التجريبية وصيانتها؛

(ب) وضع مشروع طرائق تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، بحيث يجري تكييفه ليأخذ في الاعتبار الخبرة المكتسبة خلال المرحلة التجريبية، لكي تنظر فيه اللجنة الحكومية الدولية في اجتماعها الثاني؛

(ج) استكشاف الفرص للتعاون مع الشركاء والجهات الأخرى المعنية بتقديم البيانات في مجال تطوير غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

مرفق

إرشادات بشأن المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع

الأهداف

- 1- ترمي أهداف المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع إلى تحقيق ما يلي:
 - (أ) إنشاء آلية لتقاسم المعلومات عملاً بالمادة 14 بحيث تكون آلية بسيطة وصادقة للمستخدم وفعالة ومأمونة ومرنة وعملية؛
 - (ب) تقديم فرصة للحصول على ردود الفعل فيما يتعلق بإعداد غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛
 - (ج) التحضير لإدراج لاحق لمعلومات إضافية ستكون ذات علاقة بتنفيذ البروتوكول.
- معلومات يتعين إدراجها في المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع**
- 2- ينبغي إدراج المعلومات الإلزامية التالية على أساس الأولوية، وفقاً للفقرة 2 من المادة 14:
 - (أ) التدابير التشريعية والإدارية والسياساتية بشأن الحصول وتقاسم المنافع؛
 - (ب) معلومات عن نقطة الاتصال الوطنية والسلطة أو السلطات الوطنية المختصة؛
 - (ج) التصاريح أو ما يعادلها من المستندات الصادرة وقت الحصول كدليل على قرار منح الموافقة المسبقة عن علم وإبرام الشروط المتفق عليها بصورة متبادلة.
 - 3- ويمكن أيضاً إدراج المعلومات الإضافية التالية، وفقاً للفقرة 3 من المادة 14، مع ملاحظة الفقرة 1 من المادة 12 أيضاً:
 - (أ) السلطات المختصة ذات الصلة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والمعلومات على النحو الذي تقررت به؛
 - (ب) البنود التعاقدية النموذجية؛
 - (ج) الأساليب والأدوات التي أعدت لرصد الموارد الجينية؛
 - (د) مدونات السلوك وأفضل الممارسات.
 - 4- وتشمل المعلومات الأخرى التي تم تحديدها كمعلومات قيّمة بصفة خاصة لتقديمها متى توفرت أثناء المرحلة التجريبية من خلال غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع ما يلي:
 - (أ) معلومات تفسيرية عن التدابير التشريعية، مثل المذكرات التفسيرية، أو رسوم سير العمليات التي تصف العمليات الوطنية للحصول وتقاسم المنافع؛
 - (ب) معلومات عن أي نقاط تفتيش منشأة بموجب المادة 17 من البروتوكول؛
 - (ج) تدابير وأنشطة بناء القدرات؛

- (د) المعلومات المتوافرة حالياً في قاعدة بيانات تدابير الحصول وتقاسم المنافع في اتفاقية التنوع البيولوجي؛
- (هـ) النص على تقديم معلومات عن مساهمة تدابير الحصول وتقاسم المنافع في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، والتخفيف من وطأة الفقر، وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛
- (و) معلومات عن ترتيبات النقل إلى أطراف ثالثة، إذا كانت متاحة لإدراجها في شهادة الامتثال المعترف بها دولياً؛
- (ز) انتماء الأطراف إلى اتفاقات أخرى فيما يتعلق بالموارد الجينية على المستوى القطاعي أو الإقليمي أو دون الإقليمي.

إدارة المعلومات، بما في ذلك عمليات تقديمها وتحديثها

- 5- ينبغي أن تستخدم المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع ما يلي:
- (أ) بوابة مركزية قائمة على الإنترنت تتيح الوصول إلى المعلومات؛
- (ب) آلية للمعلومات بشكل غير إلكتروني أو بشكل لا يستخدم الإنترنت، لصالح البلدان التي تشير إلى حاجتها إلى استعمال هذه الآلية، مثل الآلية التي لا تستخدم الإنترنت والتي تستعمل حالياً في غرفة تبادل معلومات السلامة الأحيائية؛
- (ج) النماذج المشتركة للإبلاغ عن المعلومات؛
- (د) المصطلحات المراقبة ضمن إطار بروتوكول ناغويا من أجل تيسير إدخال المعلومات التي يتم تقديمها واستعادتها.
- 6- وينبغي إدارة المعلومات في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع وفقاً للاعتبارات اللغوية التالية:
- (أ) ينبغي أن تعد المرحلة التجريبية لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع في البداية باللغة الإنجليزية؛
- (ب) ينبغي تصميم غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع بحيث تستخدم اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة في مرحلة لاحقة؛
- (ج) يمكن تقديم البيانات الأولية، التي تشكل المحتوى الموضوعي لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع (أحد التدابير التشريعية على سبيل المثال)، في لغتها الأصلية؛
- (د) ينبغي أن تقدم البيانات الوصفية التي تصف البيانات الأولية (ومثال ذلك نوع التدبير التشريعي الذي عادة ما يختار من أحد المصطلحات المراقبة في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع) بإحدى اللغات التي تستخدمها غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.
- 7- من أجل إدارة المعلومات في غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، تم تحديد عدد من الأدوات والمسؤوليات، تشمل ما يلي:

(أ) الاتصال مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن المسائل المتعلقة بغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛

(ب) إتاحة المعلومات لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛

(ج) تيسير إقامة الشبكات وبناء القدرات بين السلطات الوطنية المختصة، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة الآخرين التي قد تجعل المعلومات متاحة إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

8- ويمكن توسيع مهام نقطة الاتصال الوطنية المعنية بالحصول وتقاسم المنافع والمعينة وفقاً للفقرة 1 من المادة 13، لتتضمن الأدوار والمسؤوليات المحددة في الفقرة 7، أو يمكن تعيين نقطة اتصال مكرسة لخدمة غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.

9- ويمكن توسيع مهام السلطات الوطنية المختصة المعينة وفقاً للفقرة 2 من المادة 13، لتتضمن إتاحة المعلومات عن التصاريح الصادرة أو ما يعادلها من مستندات إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، في الحالات الملائمة، وإعلام نقطة الاتصال الوطنية المعنية بالحصول وتقاسم المنافع.

10- ووفقاً للمادة 12، يمكن لكل طرف أن ينظر، حسب الاقتضاء، في إنشاء نقاط اتصال للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية من أجل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع لتيسير المشاركة الفعالة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

11- وينبغي أن تسمح غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع للأطراف بأن تعدّل أو تحدّث المعلومات المقدمة بطريقة تحفظ اليقين القانوني والوضوح والشفافية، وفقاً للبروتوكول، وخصوصاً في حالة أحد التصاريح أو ما يعادله من مستندات، إذا كان ذلك ضرورياً ومتفقاً عليه بصورة متبادلة، ليعكس الظروف الجديدة التي تتعلق باستخدام المورد الجيني. وفي هذه الحالات، ينبغي حفظ التصريح الأصلي أو ما يعادله من مستندات في شكل من أشكال المحفوظات.

إقامة شبكات مع الآليات القائمة

12- قد يشمل إعداد المرحلة التجريبية بحث فرص إقامة شراكات مع الجهات الأخرى المعنية بتقديم البيانات في الحالات التي تدعم فيها هذه الفرص بوضوح أهداف البروتوكول. ويمكن أن تضم هذه الجهات المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، والمركز العالمي لرصد الحفظ التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وقواعد بيانات الفئات التصنيفية، مثل كتالوج الحياة والمرفق العالمي لمعلومات التنوع البيولوجي. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن النظر في تعزيز التعاون مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية.

13- ولدعم تنفيذ بروتوكول ناغويا، يمكن أيضاً أن توفر غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع الوصول إلى موارد معلومات أخرى، مثل النظم التي تستخدم بالفعل اتفاقات نقل المواد لتبادل الموارد البيولوجية (مثل مجموعات التربية الميكروبية)، وبنوك الجينات، وقواعد بيانات المعلومات القانونية، وغيرها من الهيئات التي تتولى تجميع معلومات ذات صلة، مثل قواعد بيانات معلومات التنقيب البيولوجي التابعة لجامعة الأمم المتحدة. وينبغي إعداد قائمة بهذه المواقع الشبكية للسماح بتقييم مدى فائدتها خلال المرحلة التجريبية.

بناء القدرات

- 14- ينبغي تشجيع الأطراف على تحديد احتياجاتها في مجال بناء القدرات من أجل إقامة غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.
- 15- وينبغي أيضاً تشجيع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية على تحديد احتياجاتها في مجال بناء القدرات مع التركيز على تعزيز قدرات المرأة في تلك المجتمعات فيما يتعلق بالحصول على الموارد الجينية و/أو المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية.
- 16- ومع مراعاة احتياجات بناء القدرات الشاملة لدعم تنفيذ البروتوكول، ينبغي أن تنتظر الأطراف في دعوة الوكالات المانحة إلى تمويل مبادرات بناء القدرات لتمكين الأطراف، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين من الوصول الفعلي إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع واستخدامها.
- 17- وينبغي للأطراف أن تنتظر في تحديد الموارد في إطار المخصصات الوطنية من مرفق البيئة العالمية، أو من وكالات التمويل الأخرى، لإعداد وتنفيذ غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، بغية التصدي لاحتياجات بناء القدرات لدى الأطراف، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين.
- 18- وينبغي أن تتاح من خلال غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع خلال مرحلتها التجريبية معلومات عن فرص وموارد بناء القدرات (مثل التمويل المتاح، والتدريب، والأدوات التي يمكن أن تسهل وصول المستخدمين إلى المعلومات عن غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، وغير ذلك).
- 19- ويمكن أيضاً أن تشمل المعلومات التي تدعم تنفيذ البروتوكول أفضل الممارسات بشأن إشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في تنفيذ البروتوكول (مثل نماذج التعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتدريب، وغيرها).

متطلبات الإبلاغ

- 20- للمساعدة في إعداد التقارير عن أنشطة غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع من أجل الاستعراض من جانب الأطراف وفقاً للفقرة 4 من المادة 14، تُقترح المقاييس التالية:
- (أ) عدد ونوع السجلات المتاحة من خلال غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، وتوزيعها الإقليمي؛
- (ب) عدد شهادات الامتثال الصادرة المعترف بها دولياً؛
- (ج) عدد الزائرين الذين يطلعون على غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع للحصول على معلومات، وأنواع المعلومات التي يتم الحصول عليها، والوقت الذي يستغرقه الإطلاع على مختلف أنواع المعلومات؛
- (د) إتاحة المعلومات باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛
- (هـ) تقارير عن الترتيبات بين غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع والمؤسسات الأخرى لتبادل البيانات ذات الصلة؛

- (و) استقصاءات من المستخدمين أو ردود الفعل الأخرى بشأن تشغيل غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع؛
- (ز) قياس الاستخدام الخارجي لغرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، مثل الروابط التي تشير إلى الموقع الشبكي، وأدوات التحليل الشبكية الكلية وخلافه؛
- (ح) التكاليف التشغيلية، بما فيها التمويل والمتطلبات من الموارد الأخرى.

2-1 التدابير الرامية إلى المساعدة في بناء القدرات وتميئها وتعزيز الموارد البشرية والقدرات المؤسسية في البلدان النامية والأطراف ذات الاقتصاد الانتقالي

إن اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها،

إن تشير إلى المادة 22 من بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها،

وإن تسلّم بأنه يتعين أن يكون بناء القدرات وتميئها في إطار بروتوكول ناغويا وفقا للطلب، واستنادا إلى الاحتياجات والأولويات التي تحدد من خلال عمليات التقييم الذاتي الوطنية،

وإن تحيط علما بالمبادرات السابقة والجارية المتعلقة ببناء القدرات في مجال الحصول وتقاسم المنافع التي قدم لها الدعم مرفق البيئة العالمية، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وغيرها من المنظمات والمؤسسات، بما في ذلك مبادرة تنمية القدرات في مجال الحصول وتقاسم المنافع التي توسع نطاقها من أفريقيا إلى مناطق أخرى، والخبرات والدروس المستفادة من تلك المبادرات،

وإن تؤكد دور التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف في تنفيذ أنشطة بناء القدرات وتميئها لتنفيذ بروتوكول ناغويا،

وإن تحيط علما بخطة العمل بشأن بناء القدرات في مجال الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع،

وإن تؤكد الحاجة إلى المشاركة الكاملة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين، بما فيهم النساء، في مبادرات بناء القدرات وتميئها،

وإن تسلّم بفائدة وجدوى تكاليف النهج دون الإقليمية والإقليمية في بناء القدرات وتميئها وخاصة حيثما يكون للبلدان نفس الموارد البيولوجية والاحتياجات المشتركة من بناء القدرات وتميئها،

وإن تؤكد الدور المهم لمرفق البيئة العالمية بوصفه الهيكل المؤسسي القائم لعمليات الآلية المالية لبروتوكول ناغويا في دعم بناء القدرات وتميئها لتحقيق التنفيذ الفعال للبروتوكول،

1- توصي بوضع إطار استراتيجي لبناء القدرات وتميئها بموجب بروتوكول ناغويا على أساس الاحتياجات والأولويات المحلية التي تحددها الأطراف، بما في ذلك تلك التي تحددها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والعناصر المقترحة الواردة في المرفق، وفقا للمادة 22 من البروتوكول؛

2- تدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات الدولية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين إلى أن تقدم إلى الأمين التنفيذي آراء ومعلومات عن احتياجاتها وأولوياتها المحلية والعناصر المقترحة للإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتميئها بموجب بروتوكول ناغويا؛

3- *تطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعد، بالتشاور مع الأطراف، استقصاءا لتيسير تقديم الآراء والمعلومات المشار إليها في الفقرة 2 أعلاه، مع مراعاة المداولات التي جرت في الاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية ونتائج حلقة العمل المعنية ببناء القدرات التي نظمت قبل ذلك الاجتماع؛*

4- *تطلب أيضا إلى الأمين التنفيذي أن يعد تجميعا للآراء والمعلومات المستلمة لكي ينظر فيها الاجتماع الثاني للجنة الحكومية الدولية؛*

5- *تدعو الأطراف، لاسيما الأطراف من البلدان المتقدمة، والحكومات الأخرى، والمنظمات الدولية، ومرفق البيئة العالمية، والمصارف الإنمائية الإقليمية والمؤسسات المالية الأخرى إلى توفير موارد مالية إلى الأطراف لدعم مبادرات بناء القدرات وتميئها لتنفيذ البروتوكول على نحو فعال.*

مرفق

العناصر المقترحة للإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتميئها بموجب بروتوكول ناغويا

- الأهداف
- الخبرات المكتسبة والدروس المستفادة من المبادرات السابقة والجارية المتعلقة ببناء القدرات وتميئها في مجال الحصول وتقاسم المنافع
- المبادئ التوجيهية والنهج لبناء القدرات وتميئها، بما في ذلك تلك المحددة في المادة 22
- المجالات الرئيسية لبناء القدرات وتميئها، وتدابير بناء أو تنمية القدرات في إطار كل مجال من المجالات الرئيسية، مع الأخذ في الحسبان تلك المحددة في الفقرتين 4 و5 من المادة 22
- آليات لتنفيذ تدابير بناء القدرات وتميئها
- آلية تنسيق وعناصرها المحتملة، بما في ذلك الإبلاغ عن مبادرات بناء القدرات وتميئها إلى غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، حسبما هو منصوص عليه في الفقرة 6 من المادة 22،
- التعاون فيما بين الأطراف والعمليات والبرامج ذات الصلة
- الرصد والاستعراض، بما في ذلك إعداد مجموعة من المؤشرات لتيسير رصد واستعراض تنفيذ الإطار الاستراتيجي وتقييم أثر مبادرات بناء القدرات وتميئها في مجال الحصول وتقاسم المنافع
- التسلسل المحتمل للإجراءات الرامية إلى تنفيذ الإطار الاستراتيجي، بما في ذلك خريطة طريق محتملة للأنشطة الرامية إلى مساعدة البلدان في تحديد أولوياتها وما يرتبط بها من جداول زمنية
- الاحتياجات المالية وغيرها من الموارد
- العناصر المحتملة الأخرى

3-1 التدابير الرامية إلى زيادة التوعية بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية

المرتبطة بها وما يتصل بها من قضايا الحصول وتقاسم المنافع

إن اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها،

1- تدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات الدولية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين إلى تقديم آراء إلى الأمين التنفيذي بشأن العناصر المقترحة لإستراتيجية زيادة التوعية لبروتوكول ناغويا، على النحو الوارد في المرفق؛

2- تدعو أيضا الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات الدولية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين إلى تقديم معلومات إلى الأمين التنفيذي عن أنشطة زيادة التوعية فيما يتعلق بأهمية الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية وما يتصل بها من قضايا الحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك الدروس المستفادة من الخبرات القائمة في هذا الصدد؛

3- تطلب إلى الأمين التنفيذي تنقيح العناصر المقترحة لإستراتيجية زيادة التوعية التابعة لبروتوكول ناغويا، مع الأخذ في الحسبان الآراء المعرب عنها في الاجتماع الأول للجنة الحكومية الدولية، فضلا عن التقارير المشار إليها في الفقرتين 1 و2 أعلاه، لكي ينظر فيها الاجتماع الثاني للجنة الحكومية الدولية.

مرفق

عناصر مقترحة لإستراتيجية زيادة التوعية التابعة لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع (2012-2016)

النشاط ذو الأولوية 1:	
تحليل حالة الاتصالات	
1-1 الأهداف التشغيلية	
(أ) إجراء تحليل لأهداف الاتصالات، والفئات المستهدفة ونواتج الاتصالات القائمة.	
(ب) بالنسبة للفئات المستهدفة، تحديد النتائج المنشودة من جهود الاتصالات.	
(ج) تقييم فعالية الأدوات والرسائل والأنشطة الحالية.	
(د) توفير التكاليف الإشارية لتنفيذ مختلف الأنشطة.	
2-1 النتائج المتوقعة	
(أ) قائمة بالفئات المستهدفة على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية.	
(ب) قائمة بأهداف الاتصالات المنشودة.	
(ج) تحليل الثغرات في الأدوات، وتحديد النواتج اللازمة.	
(د) تقدير التكاليف المحتملة اللازمة.	
3-1 المؤشرات	
(أ) قائمة الفئات المستهدفة والتغييرات في السلوك.	
(ب) قائمة النواتج القائمة واستخدامها.	

5-1 الجهات الفاعلة	4-1 الأنشطة المقترحة
<p>أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي مع مدخلات من إدارة شؤون الإعلام في الأمم المتحدة فضلا عن المنظمات الدولية المعنية الأخرى، بما في ذلك جامعة الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجنة الأوروبية للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، وممثلين عن الأقاليم، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والجهات الفاعلة الوطنية الرئيسية. وإدراج الخبرات من وسائل الإعلام وخبراء الاتصالات.</p>	<p>1-4-1 إجراء تحليل للمهتمين، بما في ذلك تحديد المجموعات المستهدفة الرئيسية والنتائج الرئيسية المنشودة لأنشطة الاتصال. وإدراج تركيز عن الاتصالات مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.</p> <p>2-4-1 إجراء تحليل لأدوات الاتصال القائمة على المستويات العالمية والإقليمية باستخدام الاستقصاءات الإلكترونية ومجموعات التركيز.</p> <p>3-4-1 إنشاء فرقة عمل مشتركة بين الوكالات معنية بالاتصال بشأن بروتوكول ناغويا، وإدراج مشاركة الوكالات المعنية.</p>
<p>أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي</p>	<p>4-4-1 تعميم نتائج التحليل من خلال غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، فضلا عن إتاحة المنهجية المستخدمة من خلال غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع للاستخدام والمواءمة من جانب الأقاليم.</p>
<p>الأطراف والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.</p>	<p>5-4-1 تجري الأطراف تحليلات للاتصالات الوطنية استنادا إلى المنهجية المنشأة التي أتيحت من خلال غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع.</p>
6-1 الإطار الزمني	
<p>البدء عقب الاجتماع الأول لمؤتمر للأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، ورفع تقرير إلى الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا</p>	
7-1 التكاليف التقديرية	
<p>إنشاء وظيفة لمسؤول اتصال، وخدمات استشارية لدعم تحليل الحالة 35 000 دولار أمريكي.</p>	

النشاط ذو الأولوية 2:

إعداد رسائل رئيسية ومجموعة من مواد الاتصال وإستراتيجية لوسائل الإعلام

1-2 الأهداف التشغيلية

- (أ) وضع رسائل رئيسية لمختلف الفئات المستهدفة.
- (ب) وضع مبادئ رئيسية لإعداد رسائل إضافية في المستقبل.
- (ج) إعداد مجموعة أساسية من مواد الاتصال لتسليم الرسائل.
- (د) إعداد إستراتيجية لوسائل الإعلام لتسليم الرسائل.

2-2 النتائج المتوقعة

- (أ) قائمة بالرسائل الأساسية التي تعد لمختلف فئات المهتمين.
- (ب) المواد الإعلامية المعدة بما في ذلك، ضمن جملة أمور، الكتيبات، وأشرطة الفيديو الترويجية، وإعلانات الخدمة العامة، والنصوص الإذاعية وغير ذلك.
- (ج) أفكار الموضوعات والرسائل المعدة للمشاركة مع وسائل الإعلام.

3-2 المؤشرات

- (أ) المواد.
- (ب) قائمة بالرسائل.

5-2 الجهات الفاعلة	4-2 الأنشطة المقترحة
أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي بالتعاون مع جامعة الأمم المتحدة، واليونسكو، واللجنة الأوروبية للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، وخدمات انتر بريس، وتحالف وسائل الإعلام المعنية بالتنوع البيولوجي، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.	1-4-2 استنادا إلى النشاط ذي الأولوية 1، إعداد إرشادات بشأن الاتصالات ووضع الرسائل، بما في ذلك: (أ) الرسائل الأساسية. (ب) مواد الاتصال للطباعة، والبيث التلفزيوني والإذاعي، بما في ذلك الكتيبات وأشرطة الفيديو، وإعلانات الخدمة العامة، ولقطات إذاعية بلغات الأمم المتحدة. (ج) إستراتيجية إشراك وسائل الإعلام، بما في ذلك خطوط التحقيقات الصحفية للمؤسسات الإعلامية.
أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي	2-4-2 إتاحة المواد من خلال غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع. 3-4-2 ضمان نشر الموارد على المراكز الإعلامية للأمم المتحدة.
6-2 الإطار الزمني	
البدء عقب الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، ورفع تقرير إلى الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا	
7-2 التكاليف التقديرية	
خدمات استشارية لدعم عملية إعداد الرسائل الرئيسية والمواد واستراتيجية وسائل الإعلام 50 000 دولار أمريكي. إعداد كتيبات وأشرطة فيديو ولقطات إذاعية 150 000 دولار أمريكي.	

النشاط ذو الأولوية 3:

وضع حزمة أدوات الاتصال بشأن الحصول وتقاسم المنافع

1-3 الأهداف التشغيلية

- (أ) توفير الموارد التي تسمح للأطراف بالقيام بأنشطة تنمية القدرات لوضع استراتيجيات الاتصال بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
(ب) وضع نماذج لعلاقات وسائل الإعلام.
(ج) إعداد مجتمع إلكتروني لتقاسم الخبرات.
(د) قيام الأطراف بوضع حزم أدوات للاتصال تتفق وظروفها.

2-3 النتائج المتوقعة

- (أ) إعداد حزمة أدوات تسمح للأطراف بوضع حملاتها وأدوات الاتصال اللازمة للفئات المستهدفة من الجمهور.
(ب) حصول الأطراف على أدوات وموارد الاتصال الملائمة.

3-3 المؤشرات

- (أ) تحميل حزمة الأدوات من غرفة تبادل المعلومات.
(ب) استخدام حزمة الأدوات في حلقات العمل.

5-3 الجهات الفاعلة	4-3 الأنشطة المقترحة
(أ) على المستوى العالمي: أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، وجامعة الأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونسكو)، واللجنة الأوروبية للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، واليونسكو ومنظمة الحفظ الدولية.	1-4-3 الاعتماد على جميع خبرات وضع الرسائل السابقة في إعداد حزمة أدوات للاتصال تتضمن المنهجيات، وورقات العمل والمواد الجاهزة للاستخدام في أنشطة الاتصال. 2-4-3 التأكد من إتاحة نماذج التعلم الإلكترونية.
(ب) على المستوى الإقليمي: المنظمات الإقليمية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. (ج) على المستوى الوطني: الحكومات والأكاديميات.	3-4-3 إعداد حزمة أدوات كمورد تعليمي مفتوح يسمح بوضع مواد

	ملائمة للظروف السائدة. 3-4-4 تشكيل آليات دعم إلكترونية، بما في ذلك "مكتب مساعدة" ودعم وضع مجموعة من الممارسات من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، تسمح بمتابعة ومواءمة الحزمة حسب ظروف المستخدمين.
الحكومات الوطنية.	3-4-5 ترجمة حزمة الأدوات إلى اللغات المحلية.
أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، بالتعاون مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في مناطق مختلفة.	3-4-6 وضع حزمة أدوات للاتصال توجه بصورة خاصة نحو المسائل التي تتعلق بالاتصال المعنى بقضايا الحصول وتقاسم المنافع مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. 3-4-7 التأكد من أن حزم الأدوات قد أعدت مقترنة بآليات تسليم ملائمة لطائفة من المجتمعات.
3-6 الإطار الزمني	
البدء عقب الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، ورفع تقرير إلى الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.	
3-7 التكاليف التقديرية	
وضع حزمة أدوات بلغات الأمم المتحدة، بما في ذلك مكونات التعلم الإلكتروني: 250 000 دولار أمريكي.	
النشاط ذو الأولوية 4:	
عقد حلقات العمل	
1-4 الأهداف التشغيلية	
(أ)	تتمية القدرات في مجال الاتصال على المستويات الإقليمية باستخدام حزمة أدوات الاتصال بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
(ب)	تتمية قدرات التدريب على الاتصال للأطراف باستخدام حزمة أدوات الاتصال للحصول وتقاسم المنافع.
(ج)	تهيئة الفرص لإعداد وحدات ومواد اتصال بشأن الحصول وتقاسم المنافع للسائدة.
(د)	تهيئة الفرص لإفادة وسائل الإعلام بالرسائل المتعلقة بالاتصال بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
(هـ)	تهيئة أساس لمجموعة من الممارسات بشأن الاتصال للحصول وتقاسم المنافع.
2-4 النتائج المتوقعة	
(أ)	تهيئة إطار وحزمة أدوات للاتصال على المستوى العالمي لتناسب الخبرات الإقليمية.
(ب)	تقاسم الخبرات بين ممارسي الاتصال بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
(ج)	إفادة وسائل الإعلام الإقليمية عن أهمية الاتصال بشأن الحصول وتقاسم المنافع.
3-4 المؤشرات	
(أ)	المشاركة في حلقات العمل.
(ب)	المواد المعدة أثناء حلقات العمل.
(ج)	العاملون الذين تم تدريبهم في حلقات العمل.
(د)	إشراك وسائل الإعلام في قضايا الحصول وتقاسم المنافع.

4-5 الجهات الفاعلة	4-4 الأنشطة المقترحة
<p>(أ) على المستوى العالمي: أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، وجامعة الأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، واللجنة الأوروبية للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة، واليونسكو، ومنظمة الحفظ الدولية، والمراكز الإعلامية للأمم المتحدة.</p> <p>(ب) على المستوى الإقليمي: المنظمات الإقليمية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.</p> <p>(ج) على المستوى الوطني: الحكومات والأكاديميات.</p> <p>(د) ممثلو وسائل الإعلام.</p>	<p>4-4-1 باستخدام حزمة أدوات الحصول وتقاسم المنافع، وبالتعاون مع غرفة تبادل معلومات الحصول وتقاسم المنافع، عقد حلقات عمل إقليمية للاتصال بشأن الحصول وتقاسم المنافع تتولى:</p> <p>(أ) تقديم التوضيحات لمسؤولي الاتصال وتدريبهم على استخدام حزمة الأدوات؛</p> <p>(ب) تهيئة الفرص لوضع وحدات ومواد ملائمة للسياقات الوطنية؛</p> <p>(ج) بالتعاون مع المراكز الإعلامية للأمم المتحدة، عقد جلسات إعلامية لوسائل الإعلام أثناء حلقات العمل الإقليمية وإشراك مسؤولي الاتصال المحليين؛</p> <p>(د) تهيئة أساس لمجموعة من الممارسات بشأن الاتصال للحصول وتقاسم المنافع. وإدراج مشاركة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.</p>
<p>4-6 الإطار الزمني</p> <p>البدء عقب الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، واستكمال حلقة عمل في كل إقليم قبل انعقاد الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.</p>	
<p>4-7 التكاليف التقديرية</p> <p>100 000 دولار أمريكي لكل حلقة عمل - خمسة أقاليم</p>	

4-1 الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية الرامية إلى تعزيز الامتثال لأحكام البروتوكول ومعالجة حالات عدم الامتثال

إن اللجنة الحكومية الدولية لبروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها،

إذ تسلّم بأن الأطراف في بروتوكول ناغويا يجب أن تمتثل لجميع التزاماتها بموجب البروتوكول،

1- تدعو الأطراف، والحكومات الأخرى، والمنظمات الدولية، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين إلى أن يرسلوا إلى الأمين التنفيذي، بحلول 1 سبتمبر/أيلول 2011، آراءهم حول العناصر والخيارات للإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية الرامية إلى تعزيز الامتثال للبروتوكول ومعالجة حالات عدم الامتثال بموجب المادة 30 من بروتوكول ناغويا، مع مراعاة الخبرة والدروس المستفادة من الاتفاقات الأخرى المتعددة الأطراف؛

2- تطلب إلى الأمين التنفيذي أن يعد تقريرا تجميعيا وأن يحسن مشروع العناصر والخيارات للإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية الرامية إلى تعزيز الامتثال للبروتوكول ومعالجة حالات عدم الامتثال استنادا إلى الآراء التي تم الإعراب عنها؛

3- تطلب كذلك إلى الأمين التنفيذي أن يعقد، بالتشاور مع مكتب اللجنة الحكومية الدولية، ورهنا بتوافر الأموال، اجتماعا للخبراء من أجل استعراض التقرير التجميعي ومواصلة تحسين مشروع العناصر والخيارات التي أعدها الأمين التنفيذي لكي تنظر فيها اللجنة الحكومية الدولية في اجتماعها الثاني؛

4- تدعو الأطراف، والرئيسين المشاركين والأمين التنفيذي إلى بذل قصارى جهدهم في إجراء التحضيرات اللازمة لانتهاج المناقشات بنجاح حول الإجراءات التعاونية والآليات المؤسسية الرامية إلى تعزيز الامتثال للبروتوكول ومعالجة حالات عدم الامتثال، وذلك للاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول؛

5- تدعو الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات الدولية المعنية إلى تقديم الدعم المالي لعقد اجتماع الخبراء.
